مؤتمر العمل العربي

الدورة الثامنة والأربعون

جمهورية مصر العربية ، 18 - 25 سبتمبر / أيلول 2022

البند السادس

مذكرة المدير العام لمكتب العمل العربي حول الدورة (110) لمؤتمر العمل الدولي

(جنيف ، 27 مايو / آيار - 11 يونيو / حزيران 2022)

تقديـــم

- عقدت الدورة العادية "110" لمؤتمر العمل الدولي بجنيف، خلال الفترة من 27 مايو / أيار - 11 يونيو / حزيران 2022 . حيث شارك ما يقرب من "4445" مشارك من "178" دولة من ممثلي أطراف الإنتاج الثلاثة (حكومات - أصحاب أعمال – عمال) إضافة الى ممثلي المنظمات الدولية والإقليمية الحكومية، ومنظمة العمل العربية.

- **انتخاب رئيس المؤتمر ونوابه:**

تم تشكيل رئاسة المؤتمر على النحو التالي:

السيد / كلاوديو موروني وزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي الأرجنتين	رئيساً
معالي الوزير / على بن صميخ المري دولة قطر	نائباً للرئيس عن فريق الحكومات
السيد / ألكسندر فورلان البرازيل	نائباً للرئيس عن فريق اصحاب الاعمال
السيدة / بولا اكويزا جراندا دولة بيرو	نائباً للرئيس عن فريق العمال

- في إطار حرص منظمة العمل العربية على بذل مزيد من الجهود لتسهيل وتفعيل دور ومشاركة الوفود العربية الثلاثية (حكومات – أصحاب أعمال – عمال) للدفاع عن المصالح العربية المشتركة في المحافل الدولية، وبوجه خاص ضمن مؤتمر العمل الدولي السنوي؛ فقد قام مكتب العمل العربي بإعداد وثيقة المجموعة العربية بشأن التحضير لعقد الاجتماع التنسيقي الأول للمجموعة المشاركة في الدورة "110" لمؤتمر العمل الدولي لعام 2022، حيث تضمنت هذه الوثيقة الإجراءات والترتيبات اللوجستية والتنفيذية لعقد هذا الاجتماع والقسمين التاليين:

القسم الأول:

يتضمن مقترحات وتصورات منظمة العمل العربية بشأن عقد الاجتماع التنسيقي الأول للمجموعة العربية.

القسم الثاني:

تضمن بعض المعلومات الأساسية المتاحة حول الدورة "110" لمؤتمر العمل الدولي لعام 2022.

- يتضمن هذا البند أهم النتائج الصادرة عن المؤتمر وفعاليات المجموعة العربية ونتائج لجان التنسيق والصياغة المنبثقة عن الاجتماع التنسيقي للمجموعة العربية والذي عقد في 29 مايو 2022 بشكل حضوري بمقر منظمة العمل الدولية بجنيف ، كما يتضمن البند أيضاً أهم نتائج الملتقى الدولي للتضامن مع عمال وشعب فلسطين والأراضي العربية المحتلة الأخرى والذي عقد خلال يوم 2 يونيو / حزيران 2022 ، وبعض التقارير لأهم اللجان.
- **الأمر معروض على المؤتمر الموقر للتفضل بالاطلاع واتخاذ ما يراه مناسباً في هذا الشأن.**

فايز علي المطيري

المدير العام

أولاً: الاجتماع التنسيقي الأول للمجموعة العربية

قام المدير العام لمنظمة العمل العربية بدعوة أطراف الإنتاج الثلاثة للاجتماع التنسيقي الأول للمجموعة العربية بمقر منظمة العمل الدولية يوم الاحد الموافق 29 مايو / آيار 2022 حيث تم مناقشة جدول الاعمال التالي :

جدول أعمال الاجتماع التنسيقي الأول للمجموعة العربية

البند الأول: المسائل الإجرائية:

- رئاسة المجموعة العربية، وتشكيل لجنتي التنسيق والصياغة.
- كلمة المجموعة العربية في المؤتمر.

البند الثاني: رئاسة الدورة "110" لمؤتمر العمل الدولي لعام 2022 والمناصب الأخرى المنبثقة عن المؤتمر.

البند الثالث: دعم المطالب الفلسطينية:

أولا – متابعة تنفيذ قراري مؤتمر العمل الدولي لعامي 1974 – 1980:

- **بشأن إدانة السلطات الإسرائيلية لممارساتها التفرقة العنصرية وانتهاكها الحريات والحقوق النقابية، وكذلك آثار الاستيطان الإسرائيلي على أوضاع العمال العرب في فلسطين والأراضي العربية المحتلة الأخرى:**

ثانيا: عقد ملتقى دولي للتضامن مع عمال وشعب فلسطين والأراضي العربية المحتلة الأخرى.

ثالثا – متابعة تنفيذ برامج التعاون الإنمائي لمصلحة فلسطين والأراضي العربية المحتلة الأخرى:

أ -البرنامج المعزز للتعاون الإنمائي لمصلحة الاراضي العربية المحتلة.

ب -الصندوق الفلسطيني للتشغيل والحماية الاجتماعية.

رابعا – جهود منظمة العمل العربية في دعم المطالب الفلسطينية:

أ – متابعة قرار الدورة "47" لمؤتمر العمل العربي لعام 2021 بشأن مذكرة المدير العام لمكتب العمل العربي حول الدورة "109" لمؤتمر العمل الدولي لعام 2021، وجهود منظمة العمل العربية في دعم المطالب الفلسطينية.

ب – قرارات الدورة "95" لمجلس إدارة منظمة العمل العربية (الدوحة، أكتوبر/ تشرين الأول 2021) بشأن أوضاع عمال وشعب فلسطين.

ج - جهود المدير العام لمنظمة العمل العربية لدعم المطالب الفلسطينية.

البند الرابع : الموقف من التصديقات على تعديل 1986 على دستور منظمة العمل الدولية بشأن توسيع التمثيل بمجلس إدارة مكتب العمل الدولي.

البند الخامس : التوسع في استخدام اللغة العربية في منظمة العمل الدولية.

البند السادس:

- التعاون الإنمائي مع منظمة العمل الدولية.
- التعاون لمصلحة البلدان العربية.
- استعراض رؤية المدير العام المنتخب السيد / Gilbert Houngbo حول التعاون مع المنطقة العربية خلال الفترة المقبلة.

البند السابع : ما يستجد من أعمال.

ترأس أعمال هذا الاجتماع معالي السيد محمد محمود سعفان وزير القوي العاملة بجمهورية مصر العربية – رئيس المجموعة العربية – وبحضور معالي السيد فايز علي المطيري المدير العام لمنظمة العمل العربية والسيدة الدكتورة ربا جرادات مدير المكتب الإقليمي للدول العربية والمدير العام المساعد لمنظمة العمل الدولية – بيروت – كما تم مشاركة السفير / ياسر حسن مستشار المدير العام لمنظمة العمل الدولية.

وقد شارك في فعاليات هذا الاجتماع ما يقرب من "300" مشارك من ممثلي أطراف الإنتاج الثلاثة العرب.

في بداية الاجتماع تم تشكيل لجنة الصياغة المكلفة بإعداد الصيغة النهائية لملاحظات المجموعة العربية على ملحق تقرير المدير العام لمكتب العمل الدولي حول " أوضاع العمال في الأراضي العربية المحتلة " لعام 2022 وقد شكلت اللجنة من السادة:

فريق الحكومات:

الدكتور / عبد الله الرشيد	الكويت
الأستاذ / سالم المرزوقي	قطر
الأستاذ / عبد الكريم ضراغمة	فلسطين
الأستاذ / عبد الله العتيبي	السعودية
الدكتور / مصطفى هاشم	العراق
الأستاذ / هلال مأمون	مصر

فريق أصحاب الأعمال:

الأستاذ / سرور الزهوي	الإمارات
الأستاذة / دانة العلي	السعودية

فريق العمال:

الدكتور / فيحان العتيبي	السعودية
الأستاذ / طلال العليمي	سوريا
الأستاذ / يوسف علا كوش	المغرب

وقد أنتخب أعضاء اللجنة الدكتور فيحان مساعد العتيبي نائب رئيس اللجنة الوطنية للجان العمالية بالمملكة العربية السعودية رئيساً للجنة . كما تم اختيار السيد / عبد الكريم ضراغمة مقرر للجنة. ممثل حكومات فلسطين. وقد تم تقديم التقرير التالي :

ملاحظات المجموعة العربية

على ملحق تقرير المدير العام لمنظمة العمل الدولية "

الخاص بالآثار السلبية للاحتلال الإسرائيلي على العمال وأصحاب الأعمال

في فلسطين والأراضي العربية المحتلة الأخرى"

عقد بمقر بعثة منظمة العمل العربية بجنيف عصر يوم الجمعة الموافق 3 / يونيو /2022 اجتماع لجنة الصياغة المشكلة عن اجتماع المجموعة العربية المنعقد يوم الأحد 29 مايو 2022 لإعداد ملاحظات المجموعة العربية على ملحق تقرير المدير العام لمنظمة العمل الدولية الخاص بالآثار السلبية للاحتلال الإسرائيلي على العمال وأصحاب الأعمال في فلسطين والأراضي العربية المحتلة الأخرى.

وبعد الاطلاع ومناقشة أهم نتائج هذا التقرير توصل أعضاء اللجنة لعدد من الملاحظات التالية والتي قدمت باسم المجموعة العربية من خلال سعادة السيد / فايز علي المطيري – المدير العام لمنظمة العمل العربية إلى السيد / جاي رايدر – المدير العام لمنظمة العمل الدولية.

1. تعرب المجموعة العربية عن شكرها وتقديرها للسيد/ غاي رايدر المدير العام لمكتب العمل الدولي لحرصه على تنفيذ قرارات دورتي مؤتمر العمل الدولي لعامي 1974 و1980. إرسال بعثة تقصي الحقائق إلى فلسطين والأراضي العربية المحتلة الأخرى لإعطاء صورة حقيقية لما يحدث على أرض الواقع وعلى وجه الخصوص الآثار السلبية لاستمرار الممارسات التعسفية للاحتلال الإسرائيلي على الحياة الاقتصادية والاجتماعية لعمال وشعب فلسطين والأراضي العربية المحتلة الأخرى وكذلك التأثير على التنمية بشكل عام.
2. تثمن المجموعة العربية عمل بعثة تقصي الحقائق التي زارت الأراضي العربية المحتلة بما فيها الجولان السوري المحتل، لإجراء رصد لوضع العمال، وللتواصل مع منظمة العمل العربية من خلال المنصة الالكترونية ZOOM وكذلك للهيئات المكونة وذلك للتباحث

وتبادل الرأي مع مسئوليها، إلا أن المجموعة العربية تعرب عن أسفها لعدم تمكن لجنة تقصي الحقائق من القيام بمهامها كاملة. وتثني المجموعة العربية على أعضاء البعثة لتحليهم بالحياد والموضوعية.

3. تؤكد المجموعة العربية على أنه لا بديل لحل الدولتين بما يتماشى مع قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، وأن لا سلام بدون تعاون مع الفلسطينيين. لذا فإن إنهاء الاحتلال هو شرط لازم لتحقيق حقوق العمال وجعل العمل اللائق حقيقة ملموسة.

4. إن استمرار الاحتلال الإسرائيلي وتوسع النشاط الاستيطاني قد أضعف الاقتصاد الفلسطيني وحال دون تحقيق أسباب العمل اللائق والتنمية الشاملة. وعليه تؤكد المجموعة العربية على أن الاحتلال الاسرائيلي المستمر لا يترك مجالاً لانتعاش سوق عمل قادرة على الصمود، ويقلل من آفاق التوصل إلى حل سلمي للصراع الاسرائيلي الفلسطيني.

5. تطالب المجموعة العربية المجتمع الدولي بضرورة تفعيل عملية السلام ودعم آفاق حل الدولتين عبر مفاوضات هادفة وبناءه . وترى المجموعة العربية إن إشارة دولة الاحتلال في يونيو 2021 إلى أنها لا ترى إمكانية لاستئناف محادثات السلام، يؤدي إلى وضع المنطقة أمام خيارات مفتوحة وفي مقدمتها انهيار الاقتصاد الفلسطيني.

6. تؤكد المجموعة العربية على أن عمال الأراضي العربية المحتلة هم أول المتضررين من الجمود الذي تشهده مفاوضات السلام حيث يعاني العمال من ندرة الوظائف وتعذر حركة التنقل وضعف العوائد أو الرواتب بسبب ممارسات الاحتلال الإسرائيلي.

7. تناشد المجموعة العربية المجتمع الدولي إيقاف التوسع الاستيطاني وعدم شرعية زيادة وانتشار المستوطنات الاسرائيلية في الضفة الغربية المحتلة بما فيها القدس الشرقية. كما تدين المجموعة العربية مواصلة دولة الاحتلال الإسرائيلي التوسع الاستيطاني دون أي اعتبار للقرارات الدولية.

8. تؤيد المجموعة العربية ما ورد بالتقرير من أنه لا تزال انعكاسات سياسات الاستيطان وأنشطته تؤثر تأثيرا عميقا على حقوق العمال والحياة اليومية للفلسطينيين.

9. لا تزال عملية الاصلاح لنظام التصاريح في القطاعات المختلفة – البناء – الصناعة – الخدمات – الزراعة غائبة، ولم نر أي تقدم يذكر رغم طلب المجموعة العربية ومدير عام منظمة العمل الدولية المستمر على أهمية ذلك. فزادت حالات الاستعانة بالسماسرة عن

المستويات التي كانت عليه في 2020 كما أشار التقرير وتؤكد المجموعة العربية على ضرورة مطالبة دولة الاحتلال الإسرائيلي بالقيام بعملية إصلاح جذرية لنظام التصاريح بمشاركة السلطة الفلسطينية وفقا للاتفاقيات الموقعة بين الطرفين (وخاصة بروتوكول باريس 1995).

10. تؤكد المجموعة العربية على دعوة كافة مكونات المجتمع الدولي للمشاركة في اجتماع المانحين بهدف دعم صندوق التشغيل والحماية الاجتماعية بفلسطين.

11. ترفض المجموعة العربية الاحتلال الاسرائيلي في الجولان المحتل وسعيه إلى زيادة عدد المستوطنين الاسرائيليين بشكل كبير.

12. لا يمكن وصف وضع سوق العمل الفلسطيني خاصة في غزة بعد 15 عاماً من الاغلاق سوى أنه وضع مأساوي ، ويبقى العمل اللائق نادر الوجود مما يستوجب مطالبة منظمة العمل الدولية بالتدخل الفوري لرفع المعاناة على العمال الفلسطينيين حيث أكد التقرير على أن الاحتلال الإسرائيلي تسبب في كثير من المعاناة للفلسطينيين من خلال القيود التي يفرضها على العمال الفلسطينيين.

13. تؤكد المجموعة العربية على مطالبة المجتمع الدولي بتجديد التزاماته بالعمل على تطبيق قرارات الشرعية الدولية في إنهاء الاحتلال ودعم حل الدولتين حتى يتمكن العمال الفلسطينيون في الأراضي العربية المحتلة من ممارسة حقوقهم الكاملة تماشيا مع معايير العمل الدولية.

14. كما تؤكد المجموعة على أن ما يحدث في الأراضي العربية المحتلة هو خرق صريح للمعايير ذات الصلة بالقانون الدولى الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان.

15. تطالب المجموعة العربية بتنفيذ توصياتها المتكررة بشأن القرارات ذات الصلة الصادرة عن الجمعية العامة للأمم المتحدة ومجلس الأمن لا سيما القرارات الصادرة في أعوام 1967، 1973، 1981، 2002، 2003، 2008، 2009، 2016 وكذلك فتوى محكمة العدل الدولية الصادرة في عام 2004 والتي لم يتم احترامها وتنفيذها من قبل إسرائيل . لذا تطلب المجموعة العربية من منظمة العمل الدولية التدخل لدى السلطات الإسرائيلية برفع الحصار عن الأراضي الفلسطينية المحتلة وقطاع غزة.

16. ومرة أخرى وتأسيسا على ما ورد بالتقرير، تؤكد المجموعة العربية على ضرورة دعم الصندوق الفلسطيني للتشغيل الذي يعاني من نقص كبير في الموارد المالية والتمويل وتطلب من المدير العام لمكتب العمل الدولي تخصيص الأموال اللازمة للصندوق من ميزانية المنظمة، ودعم اجتماع المانحين مالياً وفنياً، والمتابعة مع الدول والهيئات التي وعدت بمساعدات مالية للصندوق حيث أنه يسد ثغرة مهمة في مجال الحماية والتعويضات والمستحقات الأخرى وتوفر فرص تحسين التماسك الاجتماعي.

17. تؤكد المجموعة العربية على قرارات مجلس إدارة منظمة العمل العربية في دورته العادية "96" القاهرة، 14 مايو / 2022 وعلى طلب اجهزتها الدستورية المتكرر بشأن أهمية مناقشة ملحق تقرير المدير العام والخاص بالأراضي العربية المحتلة والذي يعتبر جزء لا يتجزأ من تقرير المدير العام، في الجلسة العامة أو إحدى جلسات المؤتمر كبند من البنود وقوفا إلى جانب الحق والعدالة وتطالب بترجمة التقرير إلى خطة عمل وبرامج تتبناها المنظمة نحو تصحيح ظروف العمال في الأراضي العربية المحتلة.

18. أخيرا تود المجموعة العربية أن تعبر عن استيائها لعدم تنفيذ معظم ملاحظاتها في هذا الخصوص والتي تقدمت بها منذ سنوات كما تتطلع أن تعطي منظمة العمل الدولية هذه الملاحظات ما تستحق من أهمية نظرا للأوضاع المأساوية التي يعيشها الشعب الفلسطيني في الأراضي العربية المحتلة.

- **كما قامت المجموعة العربية باختيار ممثلي لجنة التنسيق العربية من السادة:**

فريق الحكومات:

الأستاذ / علي الشاوي	العراق
الأستاذ / هلال مأمون	مصر

فريق أصحاب الأعمال:

المهندس / عبد الغني الصايغ	السعودية
الدكتور / سيد ترك	مصر

فريق العمال:

الأستاذ / فواز فلاح المطيري	السعودية
الأستاذ / عبد الستار دنبوس	العراق
السيدة / هادية عفاوي	تونس

ونظراً لقرارات منظمة العمل الدولية بعدم السماح للمراقبين ومنهم منظمة العمل العربية بالمشاركة حضورياً في مقر الأمم المتحدة لمتابعة فعاليات اللجان المختلفة، وعدم السماح بتوفير قاعات لانعقاد لجنة التنسيق، الأمر الذي تعذر علينا بعقد اجتماع تنسيقي أثناء فعاليات المؤتمر.

فقد قامت إدارة التعاون الدولي بمنظمة العمل العربية بالتنسيق مع بعض ممثلي اللجنة المشاركين في فعاليات اللجان المتنوعة المنبثقة عن المؤتمر بأعداد تقرير شامل حول نتائج اجتماعات هذه اللجان وتم موافاة كافة أعضاء اللجنة بهذا التقرير.

كلمة المجموعة العربية :

لقد اتخذ مجلس إدارة منظمة العمل العربية في دورته العادية "83" (الرياض، أكتوبر/ تشرين الأول 2015) في هذا الشأن قرارا ينص ضمن أمور أخرى، على النحو التالي:

- تأكيد ضرورة وأهمية تطبيق التوصية الصادرة عن الاجتماع التنسيقي الأول للمجموعة العربية المشاركة في الدورة "104" لمؤتمر العمل الدولي لعام 2015 بشأن تكليف رئيس المجموعة بإلقاء كلمة باسم البلدان العربية أمام المؤتمر، وخلال اجتماعات دورات مؤتمر العمل الدولي المقبلة.
- كما تم تأكيد هذا القرار في الدورة "87" لمجلس إدارة منظمة العمل العربية (القاهرة، أكتوبر / تشرين الأول 2017).
- وتنفيذا لقرارات الأجهزة الدستورية لمنظمة العمل العربية في هذا الشأن، يتولى رئيس المجموعة العربية إلقاء كلمة باسم الدول العربية في الدورة الحالية لمؤتمر العمل الدولي.
- وفي هذا الإطار قام معالي السيد / محمد محمود سعفان وزير القوي العاملة بجمهورية

مصر العربية – رئيس المجموعة العربية – بتكليف سعادة الأستاذ / خليفة خميس مطر ممثل أصحاب الأعمال بدولة الامارات وكذلك عضو مجلس إدارة منظمة العمل الدولية ورئيس فريق أصحاب الأعمال بمؤتمر العمل العربي الدورة الأخيرة "47" 2021. بألقاء كلمة نيابة عن المجموعة العربية خلال الجلسة العامة للمؤتمر، حيث نصت هذه الكلمة على ما يلي.

- يسعدني أن اتحدث إليكم باسم المجموعة العربية المشاركة في أعمال الدورة 110 لمؤتمر العمل الدولي وأن أتقدم بالتهنئة إلى رئيس وهيئة المؤتمر، متمنيا التوفيق والنجاح للسيد /جيلبرت هومبو المدير العام الجديد لمنظمة العمل الدولية، ومثمّنا الدور الكبير الذي قام به المدير العام السابق، السيد /غاي رايدر.
- تقف منظمة العمل الدولية ودولها الأعضاء، ومنظمة العمل العربية وأعضاؤها، جماعة وفرادى، أمام مفترق طرق مهم جدا. فها نحن قد بدأنا الخروج للتوّ من أجواء "جائحة كورونا" والتي خيمت بظلها الثقيل على الحياة الاقتصادية والاجتماعية في القارات الخمسة لعالمنا. خلال هذه الفترة تم الإغلاق الكلي أو الجزئي للاقتصادات المتقدمة والنامية على السواء، وسادت معدلات جدّ مرتفعة للبطالة الكلية والجزئية وسادت ظاهرة "نقص التشغيل"، وأُقفلت الوحدات الإنتاجية لفترات متفاوتة، وعانت المنشآت الاقتصادية، وخاصة منها الصغرى والصغيرة والمتوسطة من أثر التعثر في "سلاسل القيمة المضافة العالمية" بفعل انخفاض معدلات النمو والصعوبات اللوجستية للنقل والإمداد.
- وكانت الدول منخفضة الدخل أولى الضحايا لعدم التكافؤ في القدرات الطبية، وتفاوت مستويات الرعاية الصحية ومنظومات الوقاية والعلاج. ولا شك أن دولنا الأعضاء، قد قدمت الكثير من الموارد لتوفير وتحسين أداء مرافق الحياة المختلفة في ظل الجائحة، بقدر الإمكان، ومن أجل إقامة وتقوية منظومات الحماية الاجتماعية، وخاصة للفئات الفقيرة والمهمشة ومحدودة الدخل. وما كادت دولنا تستفيق من آثار الجائحة حتى عاجلتنا أحداث جسام على المستوى الدولي خلال الفترة الأخيرة، وهي الأزمة الروسية الأوكرانية والتي من شأنها التأثير سلبا على مناخ الاستقرار الدولي والإقليمي اللازميْن لعملية التنمية، وعلى سلاسل العرض والإمداد للمحاصيل الغذائية وخاصة الحبوب، وبما يهدد بإشعال موجات تضخم قوية لمستويات الأسعار العالمية. وإن ندرة عرض المحاصيل الغذائية،

وشح وتذبذب مصادر الطاقة وخاصة من النفط والغاز، سوف يكون لها بالغ الأثر على معدلات النمو وتشغيل الموارد البشرية، خلال المرحلة القادمة. وسوف تبقى ارتفاعات معدلات البطالة وشبح "نقص التشغيل" لتتصدر اهتمامات الحكومات وأطراف الإنتاج الثلاثة عموما، مما يستوجب وضع "أجندة عمل" متكاملة ومبتكرة خلال المرحلة القادمة، للاستجابة للتحديات الجديدة والاستفادة من الفرص المتاحة. والعمل على مواجهة تحدياتها.

- إن موضوع التقرير الرئيسي للسيد المدير العام لمنظمة العمل الدولية لهذا العام يتمحور حول (الدول الأقل نموا) . ولعل هذه المجموعة الدولية هي الأكثر تأثرا بأحداث الفترة الماضية كما أنه من المتوقع أن تكون الأكثر تأثرا بأحداث الفترة الراهنة والمقبلة من جرّاء الأزمة الدولية الناشبة حاليا، تداعيات الأزمة الروسية الأوكرانية، وفي المنطقة العربية التي نتحدث باسمها اليوم العديد من هذه الدول في المشرق والمغرب العربيين. وما أشد حاجتنا إلى الاهتمام بأولويات العمل لهذه المجموعة، خاصة في مجالات "بناء القدرات البشرية، التنمية الاقتصادية، الحوكمة، التنمية المستدامة، التنمية الاجتماعية".
- فلسطين هي قضية العرب الأولى والتي يعيش شعبها حالة خاصة ومتفردة بذاتها عالميا حيث يمر الاقتصاد الفلسطيني بحالة من الركود الاقتصادي في ظل الإمكانيات المتواضعة، بسبب إحكام قبضة الاحتلال على الأراضي الفلسطينية... وفي ظل انخفاض الدعم المقدم من الجهات المانحة.
- ويسرني هنا ان أثنّي على الدعوة التي أطلقتها "منظمة العمل العربية" باسم مديرها العام وأطراف الإنتاج الثلاثة في المجموعة العربية لعقد اجتماع للمانحين لدعم "الصندوق الوطني الفلسطيني للتشغيل والحماية الاجتماعية" بالتنسيق مع منظمة العمل الدولية. متمنياً – باسم المجموعة العربية- النجاح التام والتوفيق لأعمال هذا الاجتماع آملاً من جميع الدول والمؤسسات الدولية المانحة المشاركة في هذا الاجتماع الهام وتقديم الدعم الكبير للأشقاء في فلسطين.

ملتقى فلسطين:

في إطار المتابعة الدائمة للآثار الاقتصادية والاجتماعية للاحتلال الإسرائيلي على أصحاب الأعمال والعُمال في فلسطين والأراضي العربية المحتلة الأخرى، قام المدير العام لمنظمة العمل

العربية بأعداد تقريره السنوي وتقديم هذا التقرير مترجما إلى اللغات الثلاث: الإنجليزية والفرنسية والإسبانية، وقد تم تعميمه على أطراف الإنتاج الثلاثة في مختلف الأقاليم بالعالم، وممثلي منظمات المجتمع الدولي المشاركين في الدورة "110" لمؤتمر العمل الدولي لعام 2022، للتعريف بحقيقة ما يجرى من انتهاكات في حق عمال و شعوب الأراضي العربية المحتلة، على أمل أن تساعد هذه الوثيقة، المهمة في رفع درجة الوعي والمسؤولية لدى جميع الجهات الفاعلة على المستويات العربية، والإقليمية، والدولية للتحركات الجدية والسريعة لتقديم مزيد من الدعم، وتحسين الأوضاع الراهنة، والمساهمة في تعزيز الفرص القائمة على إنهاء الاحتلال الإسرائيلي ، وتحقيق الأمن والاستقرار في المنطقة.

وقد أشار التقرير الذي اعد بالتعاون مع وزارة العمل في فلسطين ، ووزارة العمل بالجمهورية اللبنانية، إلى تسليط الضوء على الانتهاكات الصارخة التي تمارسها دولة الاحتلال على الشعب الفلسطيني من عنصرية، وتمييز، ومصادرة للأراضي، واستغلال للموارد. إلى فرض الكثير من القيود على اقتصاد دولة فلسطين لمنع شعبها من التطور، وتحقيق طموحاته، ولم تكتفِ دولة الاحتلال بذلك، بل سعت إلى استغلال العمال الفلسطينيين، والعمل على التهجير القسري لهم، وتشديد الحصار على قطاع غزة، والتعدي على الأماكن المقدسة.

كما أكد التقرير أن سلطات الاحتلال، وعصابات المستوطنين يمعنان في سياساتهما الهادفة إلى السيطرة على الأرض، وتهجير المواطنين الفلسطينيين لفرض وقائع جديدة، فالسلطات تُقيم اليوم 257 مستوطنة وبؤرة استيطانية على مساحة تزيد على 46% من مساحة الضفة الغربية، وهي فعليا تتحكم بشكل كامل في مناطق القدس، والمناطق المسماة (ج)، والتي تزيد مساحتها على 60% من مساحة الضفة الغربية، ويعيش فيها نحو 740 ألف مواطن فلسطيني في قرابة 612 تجمعا سكنيا، بالإضافة إلى ذلك تتحكم في حركة البضائع والأفراد، وتمنع الاستثمار وإقامة المشاريع، وتسرق الموارد، في توجهات تهدف إلى إبقاء الفلسطينيين في كانتونات ومعازل ملحقة بالاحتلال، حيث لا سيادة، ولا آفاق للتنمية، ولا مجال للحلول السياسية في ظل العجز الدولي عن فرض شرعيته على دولة مارقة تحتل أرضا وشعباً آخر خلافا لكل الشرائع، والمواثيق الدولية، وتمارس سياسة الفصل العنصري ضد الفلسطينيين، وليس فقط في الضفة الغربية وقطاع غزة، بل في كل أماكن وجودها بما في ذلك المناطق الفلسطينية داخل الخط الأخضر (عرب 1948).

كما تضمن التقرير ملاحظات وزير العمل بالجمهورية اللبنانية حول الوضع الاقتصادي والاجتماعي لأصحاب الأعمال والعمال في الأراضي المحتلة في جنوب لبنان خلال عام 2021 الإشارة إلى انه بعد انسحاب العدو الإسرائيلي في 25 أيار/ مايو 2000 إلى ما يعرف بالخط الأزرق، والأمر الواقعي والحقيقي أن العدو الإسرائيلي لم ينسحب من كل الأراضي اللبنانية، بل ما زالت مساحة كبيرة من الأراضي اللبنانية تحت الاحتلال الإسرائيلي، لا سيما القرى السبع: تربيخا، هونين، النبي يوشع، صلحا، قدس، المالكية، إبل القمح. التي تم تهجير أهلها في إطار خطة تفريغ الجليل من سكنة العرب، وجرى ذلك في نطاق عمليتين عسكريتين، الأولى في نيسان 1948، والثانية في تشرين الثاني/ نوفمبر 1948، وهذا ما حدث في مزارع شبعا التي احتل العدو الإسرائيلي خمسة مزارع منها بتاريخ 25 حزيران / يونية 1967، ثم احتل مزرعة بسطرا وطرد من هذه المزارع جميع العائلات اللبنانية، وهجرهم إلى مناطق داخل لبنان. وبالتالي فإن المناطق اللبنانية المحتلة هي حاليا خالية من العمال اللبنانيين الذين خسروا أموالهم، وأراضيهم، ومنازلهم ويعيشون في الداخل اللبناني في انتظار إعادة تحرير هذه القرى والمزارع، واسترداد حقوقهم التي سلبت منهم بالقوة والنار.

وعليه، فإن الأضرار اللاحقة بالعمال اللبنانيين من أبناء هذه المناطق، تتجلى من خلال تهجيرهم وحرمانهم من جميع حقوقهم في الأراضي والمنشآت التي يملكونها.

كما تضمن التقرير الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية وقطاع العمل في الجولان العربية السورية المحتلة لعام 2021 حيث تم الإشارة إلى أنه: على الرغم من حملات الاستنكار لما يجري داخل الأراضي العربية السورية، فإن إسرائيل تتحدى بازدراء المجتمع الدولي، منتهكة جميع القرارات الصادرة عن المنظمات الدولية والهيئات التابعة لها، وذلك في ضوء ما يتوافر لدينا من معلومات وبيانات حديثة تعكس ما يتعرض له العمال، وأصحاب الأعمال والمواطنون العرب السوريون في الجولان العربية السورية المحتلة خلال عام 2021 من ممارسات سلطات الاحتلال الإسرائيلي التعسفية في حقهم، رغم الظروف الصعبة، والأوضاع الراهنة، والخطيرة التي تشهدها سوريا بشكل عام، وذلك على النحو التالي:

- تقوم سلطات الكيان الصهيوني الإسرائيلي بتدمير آثار الجولان العربية السورية.
- قامت سلطات الكيان الصهيوني الإسرائيلي بفرض المناهج التعليمية الإسرائيلية، وفرض التعليم باللغة العبرية.

- قامت سلطات الكيان الصهيوني الإسرائيلي بتسريح وإنهاء عقود المدرسين العرب السوريين الذين يدرسون التاريخ والأدب العربي.
- تستمر سلطات الكيان الصهيوني الإسرائيلي في زرع وتجديد حقول الألغام في الجولان العربية السورية المحتلة.
- قامت قوات الكيان الصهيوني الإسرائيلي بدفن كميات كبيرة من النفايات النووية (نحو 20) موقعا على أراضي الجولان المحتلة
- قيام وزارة الطاقة والمياه الإسرائيلية باستغلال الأزمة في سوريا واستئناف مسيرة التنقيب عن النفط، والمعادن، والغاز، والآثار.
- ربط اقتصاد قرى الجولان بالاقتصاد الإسرائيلي ومحاولة جعله معتمدا بشكل كلي على الشركات الإسرائيلية.
- تقوم سلطات الكيان الصهيوني الإسرائيلي ببيع عقارات وأملاك تابعة أصلا للمواطنين السوريين الذين رحلوا أو أبعدوا عن قراهم.
- ترفض سلطات الكيان الصهيوني الإسرائيلي دفع أو تسليم تعويضات الاستشفاء للعمال المصابين بإصابات دائمة أو جزئية، والذين يحتاجون لرعاية صحية خاصة بسبب إصابتهم في أثناء العمل، باعتبارهم غير مشمولين بقانون التعويض.
- وفق الإجراءات الإسرائيلية المعمول بها إزاء العمال العرب السوريين، فقد تم تصنيف العمال السوريون "عمالا من الدرجة الثالثة" بعد العمال اليهود والأجانب، وهذا التصنيف العنصري سمح لسلطات الكيان الصهيوني الإسرائيلي، وجهات العمل المختلفة، باستغلال قوة العمل (العامل السوري) في قطاعات العمل الإسرائيلية التي يرفض أو لا يستطيع العامل اليهودي أو الأجنبي تنفيذها، ومعظم تلك الأعمال مصنفة إسرائيليا بـ "الأعمال الشاقة والقذرة" – مصطلح صهيوني عنصري – وهي مخصصة للأقلية العربية.

وقد قامت منظمة العمل العربية بعقد ملتقى دولي للتضامن مع عمال وشعب فلسطين والأراضي العربية المحتلة الأخرى، على هامش أعمال الدورة "110" لمؤتمر العمل الدولي لعام 2022، حيث تم من خلال مكتب العمل العربي والبعثة الدائمة لمنظمة العمل العربية بجنيف إجراء الاتصالات المناسبة مع الجهات المعنية، واتخاذ التدابير والترتيبات التنفيذية لتنظيم هذا

الملتقى في أحسن الظروف وذلك بالتنسيق والتعاون مع الهيئات المعنية في دولة فلسطين.

حيث تم عقد الاجتماع يوم الخميس الموافق 2 / يونيو / 2022 بمقر قاعة حقوق الانسان بمنظمة العمل الدولية بجنيف

وتضمن جدول أعمال الملتقى إلقاء كلمات لكل من:

1- سعادة السيد/ فايز على المطيري – المدير العام لمنظمة العمل العربية.

2- معالي السيد / محمد محمود سعفان وزير القوي العاملة بجمهورية مصر العربية رئيس المجموعة العربية.

3- معالي الدكتور / نصري أبو جيش – وزير العمل بدولة فلسطين.

4- سعادة السيد / جاي رايدر -المدير العام لمنظمة العمل الدولية.

5- ممثلو الفرق الثلاثة (حكومات – أصحاب أعمال – عمال) من جنسيات ومن أقاليم أو مجموعات إقليمية مختلفة.

ومثل هذا الملتقى المتميز فرصة حقيقية لتجميع الأصدقاء ومحبي السلام حول العالم للتعريف بحقيقة الأوضاع اللاإنسانية التي يمر بها عمال وشعب فلسطين، والتنديد والاستنكار الجماعي للممارسات والإجراءات التعسفية للاحتلال الإسرائيلي الغاشم، لدفع مكونات المجتمع الدولي إلى بذل مزيد من الجهود لإنهاء الاحتلال، وبناء الدولة الفلسطينية المستقلة وعاصمتها القدس الشريف.

وقد تضمنت الكلمات أهم النقاط التالية :

- الوضع في فلسطين الذى يزداد سوءً يومً بعد يوم نتيجة الانتهاكات الإسرائيلية لحقوق الشعب الفلسطيني ومخالفة قواعد القانون الدولي الإنساني من خلال استمرار أعمال القتل الممنهج وسياسات الاستيطان الإسرائيلي المخالفة للقرارات والمواثيق والمعاهدات الدولية فضلاً عن العدوان السافر على الأماكن المقدسة والمسجد الأقصى واستقطاع الحقوق المالية لعمال فلسطين وشعبها بقصد قهر الشعب الفلسطيني وابطاله الاحرار ، ولكن التاريخ علمنا ان بطش القوة وقهر الشعوب لا يغير حق الشعوب في الحياة ومن هذا المنبر فأننا ندعو كافة القوى المحبة للسلام في المجتمع الدولي ان تتكاتف لرد هذه الاعتداءات البربرية للكيان الصهيوني

وانهاء حالة الافلات من العقاب ضد الجرائم التي ترتكبها قوات الاحتلال الإسرائيلية تجاه حقوق الشعب الفلسطيني وتقديم الدعم الكامل لأطراف الإنتاج في دولة فلسطين حتى يتمكنوا من محاربة قوى البغي والعدوان والاستعمار.

- متابعة الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية والظروف اللإنسانية التي يعيشها الشعب الفلسطيني لا تبشر بالخير بلى ربما تتجه نحو الأسوأ نتيجة تعنت سلطات الاحتلال الإسرائيلي واستمرار ممارساتها الوحشية في فلسطين وارتكاب المزيد من الجرائم في حق الشعب الفلسطيني وانتهاك الحقوق والحريات ومصادرة الأراضي والممتلكات ومصادر المياه وهدم المنازل ومؤامرات تهويد القدس وتفريغ الأراضي المحتلة من سكانها إضافة إلى الجدار العنصري وعزل القرى والمدن الفلسطينية عن بعضها واستمرار فرض قيود صارمة على تنقل الأشخاص والسلع ومستلزمات الإنتاج وإعادة الأعمار واستمرار الحصار على قطاع غزة مما أدى إلى تزايد حدة الفقر وارتفاع معدلات البطالة وتدنى ملموس في مستويات المعيشة والظروف اللإنسانية الكارثية، وكل هذه الممارسات تشكل خروقات صريحة للاتفاقيات والقرارات والإعلانات والمواثيق العربية والدولية، في ظل ظروف اقتصادية دولية شديدة التعقيد يعاني منها الجميع نتيجة تداعيات جائحة كوفيد والنزاع الروسي الأوكراني.
- توجيه الشكر والتقدير إلى السيد جاي رايدر المدير العام لمنظمة العمل الدولية على حرصه المتواصل على تطبيق قراري مؤتمر العمل الدولي بشأن أوضاع العمال وأصحاب العمل في فلسطين والأراضي العربية المحتلة الأخرى وتقديم تقرير سنوي إلى المؤتمر يصف حقيقة الأوضاع المعيشية للشعوب العربية التى تعيش تحت وطأة الاحتلال الإسرائيلي وكذلك على جهوده الإيجابية وعزمه في تنظيم اجتماع المانحين لدعم صندوق التشغيل والحماية الاجتماعية بفلسطين ، ودعوة المجموعة العربية للجميع للمشاركة في هذا الاجتماع الهام لنشد على يد كل فلسطيني ونعلن عن دعمنا ومؤازرتنا له في سبيل نيل حقوقه المشروعة، ومطالبة المجتمع الدولي بصفة عامة ومنظمة العمل الدولية بصفة خاصة ، بتقديم المزيد من الدعم المادي والمعنوي ومساعدته في إنهاء الاحتلال واستعادة أرضه المغتصبة وإيقاف الجرائم والانتهاكات الخطيرة التي ترتكب في حق الشعب الفلسطيني الأعزل واستعادة كافة حقوقه المشروعة وفق قرارات الشرعية الدولية، وعلى الأخص في إنشاء دولته المستقلة على أرض فلسطين وعاصمتها القدس الشريف.

- إرسال تحية اجلال واكبار إلى أهلنا في فلسطين نحيي من خلالها صمودهم وتضحياتهم وكفاحهم في سبيل تحرير وطنهم وإقامة دولتهم الفلسطينية وعاصمتها القدس الشريف.
- حرص منظمة العمل العربية على عقد هذا الملتقى كل عام لنحي معاً شعباً أعزل تعاقبت عليه الأجيال وهو يدافع عن حقه الطبيعي في الحياة، وحقه في أرضه وهويته... إن الجبروت والطغيان الإسرائيلي وقوة الفتك والدمار التي تستخدمها أعداء الإنسانية والحياة لم ولن تدفع بالشعب الفلسطيني الأبي إلى الركوع أو الخنوع أو التنازل عن حقوق أقرتها الشرعية الدولية، وعلى مدار اربع وسبعون عاماً مرت على النكبة تلك الكارثة التي حلت بالفلسطينيين مع قدوم الاستعمار الصهيوني إلى وطنهم والذي أسفر عنه قيام دولة الاحتلال الإسرائيلي في أجزاء واسعة من فلسطين الانتدابية والتهجير القسري للغالبية العظمى من سكان فلسطين الأصليين، فسلبت حريتهم ولهمت اراضيهم وحرمتهم من ممارسة أبسط حقوقهم السياسية والاقتصادية، وفرض الأمر الواقع وجعل حل الدولتين أمرا مستحيلا، بطرق مختلفة وملتوية من بينها التسويف وإطالة أمد الصراع، والرهان على عامل الوقت والنسيان، وبما يحول دون تمكين الفلسطينيين من تأسيس دولتهم المستقلة، هذا من جهة ومن جهة أخرى دأبت سلطات الاحتلال على ممارسة سياسات التضييق على السكان في كافة أحوالهم الحياتية اليومية والمعيشية من خلال اقامة الحواجز المختلفة التي تحد من تحركاتهم وتنقلاتهم داخل قراهم ومدنهم، ومنعهم من الوصول إلى مواطن أعمالهم ومصادر رزقهم، بما يؤدي إلى تجريدهم من أبسط حقوقهم الاقتصادية والاجتماعية، ضمن سياسة الفصل والتمييز العنصري المحرمة دوليا.
- تزامن عقد الملتقى هذا العام مع الحزن الممتزج بغضب شديد حيال مقتل أيقونة الصحافة الفلسطينية "شيرين أبو عاقلة"، والتي "اغتيلت بدم بارد" خلال تغطيتها احتياج قوات الاحتلال الإسرائيلي لمخيم جنين للاجئين في الضفة الغربية في 11 أيار/مايو 2022. يسلط مقتل عاقلة -الذي قد يرقى إلى مستوى جريمة حرب- مرة أخرى الضوء على الخطر الذي يتعرض له الصحفيون العاملون في تغطية انتهاكات حقوق الإنسان في الضفة الغربية المحتلة وقطاع غزة المحاصر، كما يستدعي تجديد الدعوات لحمايتهم.
- من العار أن يستمر غض الطرف وأن يستمر الصمت حيال اختراق الحقوق التي كفلتها المواثيق والمعاهدات الدولية، وأجبرت كافة الدول دون استثناء على احترامها والتقيد

باستحقاقاتها، باعتبارها ترتب التزاما قانونيا وأخلاقيا يوجب عليها احترامه، وذلك بما ينسجم مع قواعد العدالة ويتفق مع أبسط الحقوق الآدمية والإنسانية، ومن أهمها الحق في العيش الكريم في ظل دولة مستقلة ذات سيادة يتمتعون في ظلها بحقوق المواطنة الكاملة والعيش الكريم دون استعباد أو امتهان.

- ضرورة الانتباه الان إلى حقيقة وهي أن هناك (815) عاملاً فلسطينياً معتقلاً لدى قوات الاحتلال الأمنية والعسكرية، من بينهم (91) متهمين بتشغيل ونقل عمال دون تصاريح خاصة. وهم محتجزون في ظروف غير إنسانية وفيه انتهاك للاتفاقية الدولية لحماية المعتقلين. وبحسب معطيات الأمم المتحدة اعتقلت قوات الاحتلال الإسرائيلي منذ بداية عام 2022 أكثر من (2140) فلسطينيًا معظمهم من القدس المحتلة وجنين. ووفقًا للاتحاد العام لنقابات عمال فلسطين توفي (67) عاملاً فلسطينيًا أثناء العمل في سوق العمل الإسرائيلي، خلال الفترة ما بين مايو 2021 – مايو 2022.
- تؤكد مجموعة العمال بقوة أنه فقط من خلال إنهاء الاحتلال والتفاوض على حل الدولتين بما يتماشى مع قرارات مجلس الأمن الدولي ذات الصلة، يمكن أن يسود السلام وإنهاء المظالم ومع ذلك، في الوقت نفسه، كما نعلم جميعًا أن حل الدولتين يبدو بعيدًا أكثر من أي وقت مضى، بسبب التوسع الاستيطاني غير المحدود.
- مطالبة فريق العمال من منظمة العمل الدولية دعم وتعزيز تحديث قاعدة بيانات الأمم المتحدة للشركات غير القانونية العاملة في المستوطنات ، كأداة مهمة لضمان الشفافية ومساءلة الشركات، بما يتماشى مع المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة ومنظمة العمل الدولية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان والعناية الواجبة.
- مشاركة المدير العام لمنظمة العمل الدولية الشعور بالإحباط إزاء عدم إحراز تقدم ونشارك بشكل خاص المخاوف التي تم إبرازها في الفصل الثالث من التقرير حول تأثير الاحتلال على حقوق العمال الفلسطينيين.
- لاحظ الأمين العام للأمم المتحدة تسارعًا كبيرًا في التوسع الاستيطاني الإسرائيلي منذ عام 2021، والذي تضمن تقدمًا في الخطط في المناطق المثيرة للجدل التي تأخرت في السابق لسنوات، مثل جنوب الخليل. وذلك سيؤدي إلى مصادرة آلاف العائلات، وانتهاكات جسيمة لحقوقهم، وفقدانهم مصادر رزقهم، مع زيادة التبعية الفلسطينية بشكل لا إرادي للمستوطنات،

في هذا السياق يسلط تقرير منظمة العمل الدولية الضوء على وجود أدلة قوية على التحرش الجنسي بالعاملات الفلسطينيات، وعمالة الأطفال خاصة خلال العطلات المدرسية في المستوطنات.

- يكشف التقرير عن حقيقة تدني الأجور، وضعف الصحة والسلامة المهنية، والإذلال المستمر والمتواصل لضرورة الوقوف في طوابير عند المعابر الحدودية لدخول إسرائيل، وثغرات خطيرة في الحماية الاجتماعية، ونظام سمسار العمل القمعي الذي لا يزال العديد من العمال مجبرين على استخدامه، على الرغم من إزالة السلطات الإسرائيلية لهذا النظام في قطاع البناء تحت ضغط النقابات العمالية من كلا الجانبين.
- يسلط التقرير الضوء على زيادة الحصص للفلسطينيين وفي عدد تصاريح العمل الصادرة، تصر مجموعة العمال على أن هذا لا يعالج الطبيعة التمييزية الممنهجة للوصول إلى سوق العمل في إسرائيل والانتهاكات المستمرة للحقوق والفصل العنصري بين العمال الفلسطينيين واقتصادهم.
- الدعوة مرة أخرى إلى اتخاذ إجراءات حاسمة الآن بشأن جميع ممارسات وسطاء العمل التعسفية، وملاحقة سماسرة العمل بنشاط، وكذلك ضمان احترام الحقوق الأساسية للعمال.
- دعوة منظمة العمل الدولية إلى ضمان المرحلة التالية من البرنامج القطري للعمل اللائق في فلسطين الذي يضمن تعزيز الإطار القانوني للصحة والسلامة المهنية.
- المطالبة بإنشاء قواعد بيانات حول إصابات العمل، وإنشاء نظام دفع إلكتروني إلزامي للعمال الفلسطينيين في إسرائيل، وبدء تحويل رواتب العمال اعتبارًا من (أغسطس/ آب) المقبل، وآلية منازعات محكمة للعمل في الضفة الغربية، بالإضافة إلى تعزيز تفتيش العمل ونظام الحماية الاجتماعية الوطني في فلسطين.
- توجيه التحية للجهود التي يبذلها الاتحاد العام لنقابات عمال فلسطين للتفاوض بشأن زيادة الحد الأدنى للأجور في الضفة الغربية في عام 2021، وكذلك لإجراء تعديلات على إصلاح قانون العمل في الضفة الغربية بما يتماشى تمامًا مع المعايير والاتفاقيات الدولية لمنظمة العمل الدولية.

ثانياً: بنود ولجان الدورة العادية "110" لمؤتمر العمل الدولي

❖ **أهم أعمال جلسات المؤتمر:**

أ- الجلسات العامة:

عقد المؤتمر عدد من الجلسات العامة لمناقشة:

1- تقريري المدير العام لمنظمة العمل الدولية **"أقل البُلدان نمواً: الأزمة والتحول الهيكلي ومستقبل العمل"** وأيضاً **"وضع العُمال في الأراضي العربية المحتلة"**

2- اعتماد التقارير والاستنتاجات النهائية للجان المؤتمر.

اللجان الفنية للمؤتمر:

انبثق عن المؤتمر عدد من اللجان الفنية لمناقشة الموضوعات المدرجة على جدول أعماله، وهي (لجنة تطبيق الاتفاقيات والتوصيات – لجنة وضع معيار جديد يتعلق بالتلمذة الصناعية - لجنة المناقشة المتكررة المعنية بالتشغيل - لجنة المناقشة العامة: العمل اللائق والاقتصاد الاجتماعي والتضامني – لجنة الشئون العامة المعنية بتعديل اعلان منظمة العمل الدولية لسنة 1998 بشأن الاتفاقيات الاساسية في العمل - لجنة البرنامج والميزانية) وفيما يلي تقارير مفصلة عن اعمال كل لجنة:

أولاً: لجنة تطبيق الاتفاقيات والتوصيات:

استهلت لجنة تطبيق المعايير بمؤتمر العمل الدولي (الدورة 110) لعام 2022 أعمالها بانتخاب هيئة المكتب والتي تقررت على النحو التالي:

السيد / بابلو توبت فريق الحكومات - الأرجنتين	رئيساً
السيدة / سونيا ريجن بوجن مجموعة أصحاب العمل - كندا	نائباً
السيد / مارك ليمانز مجموعة العمال - بلجيكا	نائباً
السيد / زمان مهدي باكستان	مقرراً

أشار السيد/ رئيس اللجنة ان هذه الدورة تعد رقم (69) للجنة تطبيق المعايير مؤكداً على ولاية واستقلالية هذه اللجنة وحرصها الدائم علي اعتماد معايير العمل الدولية التي تهدف الى تحقيق العدالة الاجتماعية في الدول الأعضاء، كما حث الدول على تضافر الجهود من أجل النهوض بالحلول التوفيقية للتوصل الى استنتاجات متوازنة.

وقد أدلت السيدة / كورين فرجا - مُمثلة الأمين العام بياناً والذي تمحور حول الولاية الإشرافية للهيئات المكونة لمنظمة العمل الدولية والأنشطة المعيارية التي تقوم بها المنظمة منذ الدورة السابقة، كما نوهت عن قرار مجلس الإدارة بشأن إدراج مسألة العمل اللائق واقتصاد الرعاية في عام 2024 وأعربت عن قلق لجنة الخبراء إزاء عدم وفاء العديد من الدول بالتزاماتها الدستورية نحو الرد على تقارير لجنة الخبراء بشأن اتفاقيات العمل الدولية المُصدق وغير المُصدق عليها.

استأنفت اللجنة أعمالها بكلمة القاضية /جرا تسيلا كاتون يدكسون - رئيسة لجنة الخبراء حيث أكدت على ضرورة تضافر الجهود الثلاثية لتفادي تقهقر الأوضاع في أسواق العمل عالمياً، وأشارت الى أهمية الحوار الاجتماعي كآلية إشراف تعتمد عليها منظمة العمل الدولية في مهامها كما تمثل أيضاً استجابة لضمان حقوق العمال أثناء الجائحة وذلك في إطار احترام معايير العمل الدولية وحماية حقوق الانسان.

مناقشة التقرير العام :

استأنفت لجنة تطبيق المعايير أعمالها بمناقشة تقرير لجنة الخبراء لعام 2022 الذي عرض على دورتها الحالية وكذلك مناقشة حالات الدول التي أخلت بالتزاماتها الدستورية والتي تضمنت ما يلي:

- حالات الإخلال الجسيم في تقديم التقارير بشأن الاتفاقيات المصدق عليها خلال العامين الماضيين أو أكثر.
- حالات الإخلال الجسيم في تقديم التقرير الأول بشأن الاتفاقيات المُصدق عليها لثلاث أعوام على الأقل " الانذارات العاجلة ".
- حالات الإخلال الجسيم في تقديم التقارير لمنظمات أصحاب العمل والعمال خلال الثلاث أعوام الماضية وذلك وفقا لنص المادة 23 من دستور منظمة العمل الدولية والذي يقضي بإرسال نسخ من التقارير الى منظمات أصحاب العمل والعمال الأكثر تمثيلاً.

- الإخلال في تقديم التقارير بشأن الاتفاقيات غير المصدق عليها خلال الخمسة أعوام الماضية.
- الإخلال في عرض الصكوك التي تصدرها منظمة العمل الدولية على السلطة المختصة.
- هذا وقد أشارت نائبة الرئيس لمجموعة أصحاب العمل إلى أنه على حكومات الدول الاعضاء التي تصادق على اتفاقيات العمل الدولية أن تلتزم بأداء التزاماتها الدستورية في هذا الصدد، وأن تطلب المساعدة الفنية من منظمة العمل الدولية لضمان الامتثال لمعايير العمل الدولية.
- اقترحت نائب الرئيس عن مجموعة العمال أنه يتعين على لجنة الخبراء إفراد فصل خاص في التقرير فيما يتعلق بتقديم المعلومات بشأن المساعدة الفنية التي يقدمها المكتب ، بالإضافة لتوضيح التقدم المحرز للدول الاعضاء في هذا الصدد.

مناقشة الدراسة الاستقصائية العامة:

- ناقشت اللجنة الدراسة الاستقصائية العامة التي أعدتها لجنة الخبراء هذا العام بشأن " تأمين العمل اللائق للعاملين في التمريض والعاملين في الخدمة المنزلية كجهات فاعلة رئيسية في اقتصاد الرعاية " وقد تناول المسح العام دراسة عدة مسائل هامة نعرضها فيما يلي:
- التركيز على الدور الهام الذي يقوم به العاملين في قطاع التمريض نحو تقديم الخدمات الصحية في القطاع الطبي في المجتمع، والحاجة الملحة لمعالجة النقص المستمر في القوى العاملة التمريضية في العالم خاصة بعد أزمة جائحة كوفيد 19.
- أشار المسح العام الى العمل المنزلي وتطوره في القوانين وممارسات الدول الاعضاء على مدى العقد الماضي، وتحديد الممارسات الجيدة التي تم تطويرها وتنفيذها على المستوى الوطني وذلك لتفعيل المبادئ التي يتضمنها الصكوك ذات الصلة.
- أشار المسح العام الى دور اقتصاد الرعاية الذي يعمل على توفير إمكانيات هائلة وتقديم فرص العمل ومع ذلك يتسم عمل الرعاية في جميع أنحاء العالم ببعض أوجه القصور في العمل اللائق التي ترجع الى العمل التمييزي.
- وقد أكدت الدراسة الاستقصائية العامة على ضرورة وضع وتنفيذ تدابير فعالة من قِبل الدول الأعضاء في منظمة العمل الدولية، بالتشاور مع الشركاء الاجتماعيين لتحسين ظروف عمل العاملين في قطاع التمريض والعاملين في المنازل وغيرهم من العاملين في اقتصاد الرعاية

وتعزيز احترام حقوق الانسان وضمان توفير بيئة عمل لائقة.

قائمة الحالات الفردية القصيرة التي ناقشتها لجنة تطبيق المعايير:

- ناقشت اللجنة هذا العام 22 دولة عضو تم إدراجها على قائمة الحالات الفردية القصيرة حيثُ تم تخفيض الحالات من 24 حالة الى 22 حالة بعد اتفاق مجموعتي أصحاب العمل والعُمال وذلك بسبب الظروف الاستثنائية لجائحة كوفيد 19، وتمثلت هذه الدول فيما يلي:
- (مالاوي – ميانمار – اذربيجان – جمهورية افريقيا الوسطى – الصين – جيبوتي – الأكوادور – فيجي – المجر – نيكاراجوا – كازاخستان – ليبريا – نيجيريا – السلفادور – ماليزيا – جواتيمالا- جزر سليمان – العراق – نيوزيلندا – بنين – هولندا (سنت مارتن) – بيلاروسيا).
- وتجدر الاشارة الى انه تمت مناقشة حالة دولة الصين ضمن قائمة الحالات الفردية عن تطبيق الاتفاقية 111 بشأن التمييز في الاستخدام والمهنة، هذا وقد أشارت لجنة تطبيق المعايير ومجموعتي اصحاب العمل والعمال الى بعض الملاحظات حول تطبيق الاتفاقية نذكر منها:
- ممارسة أساليب قمعية وانتهاكات صارخة تتعلق بالأجور والذين يبلغون 13 مليون مسلم في الصين بسبب التمييز الديني والعرقي.
- قيمت المفوضية السامية لحقوق الانسان الوضع في الصين عند زيارتها للبلاد بصعوبة الأوضاع والانتهاكات في حق الأجور فضلا عن عدم القدرة على إثبات هذه الانتهاكات، كما طلبت لجنة تطبيق المعايير من دولة الصين اعتماد تعريف واضح للتمييز في القانون الصيني.
- وشددت اللجنة على ضرورة اتخاذ الصين التدابير اللازمة لاعتماد سياسة وطنية لمناهضة التمييز والنهوض بالعمالة.
- هذا وقد قامت بعض الدول بدعم حالة الصين منها (– فنزويلا- بوليفيا – سيريلانكا – بيلاروسيا – نيكاراجوا – زيمبابوي – كمبوديا – بوروندي – الجزائر – باكستان – أثيوبيا – الاتحاد الروسي – إيران).

- وقد طالبت هذه الدول بعدم تسيس الملاحظات الخاصة بالصين، بينما قامت بعض الدول بمداخلات تهاجم الاساليب القمعية للصين (وفقاً لماورد ببيانات تلك الدول) ومنها:
- (كندا – استراليا – امريكا – المملكة المتحدة – ألمانيا – اليابان – نيوزيلندا – سويسرا – الاتحاد الأوروبي)، وقد طالبت هذه الدول من لجنة تطبيق المعايير عند وضع الاستنتاجات فيما يتعلق بحالة دولة الصين مراعاة ما يلي:

1. ارسال بعثة رفيعة المستوى الى مقاطعة تشنيج- شانج.
2. القبول بمساعدة فنية من منظمة العمل الدولية.
3. تقديم معلومات مفصلة حول تطبيق الاتفاقية الى لجنة الخُبراء قبل الدورة القادمة.
4. إضافة فقرة خاصة في تقرير لجنة تطبيق المعايير.
5. المُصادقة على الاتفاقيتين 29 و105 والبروتوكول المكمل لعام 2014.
6. المطالبة بمقاطعة منتجات اقليم تشنيج -شانج الناتجة عن العمل الجبري.
7. أن تأخذ الصين بتوصيات لجنة تطبيق المعايير.

- وقد علق مندوب حكومة الصين على هذه الملاحظات بإعلان رفض قبول بعثة ثلاثية رفيعة المستوى ودعا الى زيارة البلاد لرؤية الاوضاع الطبيعية في الاقليم.

حالة دولة ميانمار: -

- أصدر مجلس إدارة منظمة العمل الدولية في دورته (341) لعام 2021 قرار بشأن دولة ميانمار دعا الي استعادة الديمقراطية واعادة إرساء الحكم المدني، ووضع حد للاعتقالات التعسفية وانتهاكات حقوق الانسان، فضلاً عن استعادة المبادئ والحقوق الاساسية في العمل، وقد دعا مجلس ادارة منظمة العمل الدولية الي مراقبة الوضع في ميانمار ومتابعة تنفيذ القرار سالف الذكر، وعلي خلفية ذلك قررت لجنة تطبيق المعايير عدم السماح لوفد حكومة ميانمار بالمشاركة في اللجنة اثناء مناقشة حالة دولتها المدرجة علي قائمة الحالات الفردية القصيرة .
- اعتمدت لجنة تطبيق المعايير استنتاجات الدراسة الاستقصائية العامة، كما تم اعتماد التقرير العام للجنة الخبراء، فضلاً عن اعتماد استنتاجات حالات الدول التي تمت مناقشة حالتها على القائمة الفردية القصيرة ونعرضها فيما يلي:

- ناشدت اللجنة كل من الدول التالية لقبول بعثة اتصال مباشر من مكتب منظمة العمل الدولية:
- الأكوادور عن تطبيق الاتفاقية رقم (87) بِشأن الحرية النقابية وحماية حق التنظيم.
- العراق عن تطبيق الاتفاقية رقم (98) بشأن الحق في التنظيم والمفاوضة الجماعية.
- نيكارغوا عن تطبيق الاتفاقية رقم (87) بشأن الحرية النقابية وحماية حق التنظيم.
- كما حثت اللجنة كل من الدول التالية على قبول المساعدة التقنية التي يقدمها مكتب منظمة العمل الدولية لتحقيق الامتثال الكامل مع احكام اتفاقيات العمل الدولية، فضلاً عن تقديم معلومات الي لجنة الخبراء بشأن تطبيق احكام الاتفاقيات في القانون والممارسة وذلك بالتعاون مع الشركاء الاجتماعيين ونذكر هذه الدول فيما يلي:
- ملاوي عن تطبيق الاتفاقية رقم (111) بشأن التمييز في الاستخدام والمهنة.
- أذربيجان عن تطبيق الاتفاقية رقم (105) بشأن إلغاء العمل الجبري.
- جمهورية أفريقيا الوسطى عن تطبيق الاتفاقية رقم (182) بشأن أسوأ اشكال عمل الاطفال.
- المجر عن تطبيق الاتفاقية رقم (98) بشأن الحق في التنظيم والمفاوضة الجماعية.
- فيجي عن تطبيق الاتفاقية رقم (105) بشأن إلغاء العمل الجبري.
- جيبوتي عن تطبيق الاتفاقية رقم (122) بشأن سياسة العمالة.
- كازخستان عن تطبيق الاتفاقية رقم (87) بشأن الحرية النقابية وحماية حق التنظيم.
- نيجيريا عن تطبيق الاتفاقيتين رقمي (26) بشأن طرائق تحديد المستويات الدنيا للأجور، (95) بشأن حماية الأجور.
- ماليزيا عن تطبيق الاتفاقية رقم (98) بشأن الحق في التنظيم والمفاوضة الجماعية.
- جواتيمالا عن تطبيق الاتفاقية (87) بشأن الحرية النقابية وحماية حق التنظيم.
- جزر سليمان عن تطبيق الاتفاقية رقم (182) بشأن أسوأ اشكال عمل الاطفال.
- بيلاروسيا عن تطبيق الاتفاقية رقم (87) بشأن الحرية النقابية وحماية حق التنظيم.
- بنين عن تطبيق الاتفاقية رقم (182) بشأن أسوأ اشكال عمل الاطفال.
- هولندا –سانت مارتن عن تطبيق الاتفاقية رقم (87) بشأن الحرية النقابية وحماية حق التنظيم.
- ليبريا عن تطبيق الاتفاقية (87) بشأن الحرية النقابية وحماية حق التنظيم.

- كما حثت لجنة تطبيق المعايير دولة الصين على قبول بعثة استشارية فنية للسماح لمنظمة العمل الدولية بتقييم الوضع وذلك في إطار التعاون مع الاتحاد الدولي للنقابات ومنظمات اصحاب الاعمال.
- وقد طلبت لجنة تطبيق المعايير من دولة السلفادور تقديم تقرير مفصل الي لجنة الخبراء بشأن تطبيق الاتفاقية سالفة الذكر في القانون والممارسة في سبتمبر المقبل.
- كما قررت لجنة تطبيق المعايير إدراج استنتاجات الدول التالية في فقرة خاصة في تقريرها وهي ميانمار وبيلاروسيا عن تطبيق الاتفاقية رقم (87).

عُقدت الجلسة الختامية للجنة تطبيق المعايير لاعتماد تقريرها:

- وقد تناول الكلمة بعض الحكومات منها (فنزويلا – باكستان –إيران –سوريا- الصين- الاتحاد الروسي –جمهورية لاو الشعبية – كوبا - بوليفيا) وقد اتفقت الحكومات سالفة الذكر علي أن تسيس استنتاجات لجنة تطبيق المعايير هذا العام بشأن حالات الدول التي تم إدراجها علي قائمة الحالات الفردية القصيرة منها (الصين - نيكارغوا – بيلاروسيا – العراق) وأعربت هذه الحكومات عن قلقها إزاء آلية إشراف المنظمة المسيسة ودعت الي ضرورة تحسين آلية الاشراف للمنظمة، فضلاً عن إصدار استنتاجات مُعتمدة علي المعلومات الموثوقة في إطار توافقي متوازن ذات صلة بأحكام الاتفاقيات محل الدراسة .
- " تم اعتماد الاستنتاجات الخاصة باللجنة خلال جلسة المؤتمر العامة المُنعقدة يوم 11 يونيو 2022".

ثانياً: لجنة إطار من أجل التلمذة الصناعية الجيدة:

اتخذ مجلس ادارة منظمة العمل الدولية في دورته (334) أكتوبر – نوفمبر 2018 قراراً حول إدراج بند معياري بشأن التلمذة الصناعية الجيدة في جدول أعمال الدورة 110 (2022) لمؤتمر العمل الدولي، واستهلت اللجنة أعمالها بانتخاب هيئة المكتب وذلك على النحو التالي:

السيد / لويس كلاوديو دى أوليفيرا الحكومات - البرتغال	رئيساً
السيد / سكوت باركلامب أصحاب الأعمال - أستراليا	نائباً
السيد / أماندا براون العمال - المملكة المتحدة	نائباً

استهدفت المناقشات خلال أعمال تلك اللجنة اعتماد توصية بشأن إطار عملي للتلمذة الصناعية الجيدة بالنظر إلى اهميتها في مستقبل العمل وتعزيز القابلية - للتوظيف والعمل اللائق والإنتاجية وكذلك التصدي للتحديات التي تواجه العديد من البُلدان فيما يتعلق بتقديم تلمذة صناعية عالية الجودة.

➢ **تمحورت المناقشات خلال أعمال تلك اللجنة حول النقاط الآتية:**

- مفهوم التلمذة الصناعية الجيدة وطريقة تعريفها وفهمها على المستويات الدولية والإقليمية والوطنية وفوائدها المحتملة لجميع أصحاب المصلحة.
- الأطر والتوصيات والمبادرات الرئيسية المتعلقة بالتلمذة الصناعية في المنظمات الدولية والإقليمية.
- التحديات التي تواجه البلدان عند تنفيذ نظم التلمذة الصناعية وكيفية التصدي لها.
- اشراك الشركاء الاجتماعيين في تنفيذ وتصميم سياسات ولوائح وأنظمة وبرامج التلمذة الصناعية.
- استراتيجيات تعزيز التلمذة الصناعية الجيدة

➢ **تناولت بعض المداخلات النقاط التالية:**

- أهمية تعزيز نظم التلمذة الصناعية الجيدة من خلال العمل على خلق بيئة مواتية لها بما يجعلها أكثر جاذبية في نظر كل من المنشآت والشباب.
- أهمية تعزيز التعاون الدولي والإقليمي وتبادل المعلومات بشأن الممارسات الجيدة في كافة جوانب التلمذة الصناعية الجيدة.
- استعراض جهود الدولة في مجال التلمذة الصناعية من خلال عرض لبعض البرامج والمبادرات التي تهدف لتشجيع التعليم الفني والتقني وتطويره والتوسع في أنواعه كافة وفقا لمعايير الجودة العالمية وبما يتناسب مع متطلبات سوق العمل.

➢ **انتهت اللجنة الى وضع العديد من الاستنتاجات أهمها ما يلى:**

- **شكل الصك :**

وافقت لجنة وضع المعايير على أن الصك المستقبلي للتلمذة الصناعية الجيدة سوف يتخذ شكل توصية.

- **مضمون الصك :**

ينبغي لديباجة التوصية أن:

- تشير إلى أن معدلات البطالة في العالم لا تزال مرتفعة، والتحولات السريعة في عالم العمل مثل تلك الناشئة عن التحديات المرتبطة بتغير المناخ، تفاقم عدم تطابق المهارات، مما يتطلب من الناس فى جميع الأعمار أن يكتسبوا مهارات جديدة أو أن يرتقوا بمهاراتهم بشكل مستمر من أجل تعزيز العمالة الكاملة والمنتجة والمختارة بحرية والعمل اللائق.
- لوحظ اعتراف الدول الأعضاء بأهمية التعلم المتواصل والتعليم الجيد الفعالين.
- تسلم بأن من شأن تعزيز وتطوير التلمذة الصناعية الجيدة أن يفضيا إلى توفير العمل اللائق وأن يُسهما في استجابات فعالة وناجحة لمواجهة التحديات الحالية وأن يُقدما فرص تعلم متواصل لتحسين الانتاجية والقدرة على الصمود والقابلية للاستخدام وأن يُلبيا احتياجات المتتلمذين وأصحاب العمل وسوق العمل الحالية والمستقبلية.

- تُشدد على ضرورة تعزيز وتنظيم التلمذة الصناعية، بما في ذلك من خلال الحوار الاجتماعي، بهدف ضمان نوعيتها وحماية المتتلمذين والمنشآت وتعزيز استقطاب المتتلمذين المحتملين وأصحاب العمل بما في ذلك المنشآت المتوسطة والصغيرة وبالغة الصغر نحو التلمذة الصناعية.
- تُشدد على أهمية التعليم الجيد للجميع والانفتاح على التعلم المتواصل.
- تُسلم بأن من شأن التلمذة الصناعية الجيدة أن تدعم روح تنظيم المشاريع والعمل للحساب الخاص والقابلية للاستخدام والانتقال إلى الاقتصاد المنظم وتوليد فرص العمل ونمو المنشآت واستدامتها.

- **التعاريف والنطاق والتنفيذ:**

- ينبغي أن يُفهم مصطلح "التلمذة الصناعية" على أنه أي شكل من أشكال التعلم أو التدريب، يحكمه اتفاق للتلمذة الصناعية ويُمكن المتتلمذ من اكتساب الكفاءات المطلوبة للعمل في مهنة من خلال تدريب منظم مقابل أجر أو أي تعويض مالي آخر ويقوم على التعلم أثناء العمل وخارج العمل على حد سواء ويفضي إلى مؤهلات معترف بها.
- ينبغي أن يُفهم مصطلح "برنامج ما قبل التلمذة الصناعية" على أنه برنامج مصمم لمساعدة المتتلمذين المحتملين على تطوير كفاءاتهم بهدف تحسين استعدادهم في مكان العمل أو تلبية اشتراطات الدخول الرسمية في مجال التلمذة الصناعية.
- يجوز للدول الأعضاء أن تفي بأحكام التوصية من خلال القوانين واللوائح الوطنية والثقافات الجماعية والسياسات والبرامج وغير ذلك من التدابير التي تتمشى مع القوانين والممارسات الوطنية.
- ينبغي للدول الأعضاء أن تنفذ أحكام التوصية بالتشاور مع المنظمات الممثلة لأصحاب العمل والعمال.

- **الإطار التنظيمي للتلمذة الصناعية الجيدة:**

- ينبغي للدول الأعضاء أن تعزز وتدمج التلمذة الصناعية الجيدة في سياساتها ذات الصلة بالتعليم والتدريب المهني والعمالة.

- ينبغي للدول الأعضاء أن تضع أطراً تنظيمية للتلمذة الصناعية الجيدة وأطراً أو نُظماً للمؤهلات بغية تسهيل الاعتراف بالكفاءات المكتسبة من خلال التلمذة الصناعية، وينبغي إشراك المنظمات الممثلة لأصحاب العمل وللعمال في تصميم وتنفيذ ورصد وتقييم النُظم والسياسات والبرامج والأطر من أجل التلمذة الصناعية الجيدة.
- ينبغي للدول الأعضاء أن تُنشئ أو تُعين سلطة واحدة أو أكثر تكون مسؤولة عن تنظيم التلمذة الصناعية، على أن تكون المنظمات الممثلة لأصحاب العمل وللعمال ممثلة فيها.
- ينبغي للدول الأعضاء أن تضمن أن تضطلع السلطات المختصة بمسؤوليات محددة بوضوح وأن تكون ممولة تمويلاً مناسباً وأن تعمل بتعاون وثيق مع السلطات أو المؤسسات الأخرى المسؤولة عن تنظيم أو تقديم التعليم والتدريب وتفتيش العمل والحماية الاجتماعية والسلامة والصحة المهنيتين وخدمات التوظيف العامة والخاصة.
- ينبغي للدول الأعضاء أن تتخذ تدابير من أجل استمرار تطوير وتعزيز قدرة الوكالات الحكومية ومنظمات أصحاب العمل ومنظمات العمال والمعلمين والمدربين داخل الشركات وغيرهم من الخبراء الضالعين في التلمذة الصناعية.
- ينبغي للدول الأعضاء أن تتخذ تدابير تضمن رصداً وتقييماً منتظمين لنُظم وبرامج التلمذة الصناعية من جانب السلطات المختصة. وينبغي الاستناد إلى نتائج الرصد والتقييم من أجل تكييف النُظم والبرامج على أساسها.

- **<u>اتفاق التلمذة الصناعية:</u>**

- ينبغي للدول الأعضاء أن تضمن أن جميع حالات التلمذة الصناعية خاضعة لاتفاق مكتوب يُبرم بين المتتلمذ والمنشأة والسلطة العامة ويمكن كذلك أن يوقع عليه طرف ثالث مثل مؤسسة تعليمية أو تدريبية أو جهة وسيطة، إذا سمحت بذلك القوانين واللوائح الوطنية.
- ينبغي للدول الأعضاء التأكد من أن اتفاق التلمذة الصناعية يحدد بوضوح أدوار الأطراف وحقوقها والتزاماتها.
- يتضمن أحكاماً تتماشى مع القوانين الوطنية بشأن مدة التلمذة الصناعية والأجر أو التعويض المالي الأخر وتواتره.

- وساعات العمل وفترات الراحة وفترات الاستراحة القصيرة والعطل والاجازات والسلامة والصحة المهنيتين.
- والضمان الاجتماعي وآليات تسوية النزاعات وإنهاء اتفاق التلمذة الصناعية.
- ينبغي للدول الأعضاء وضع نموذج لاتفاق التلمذة الصناعية لتسهيل اتساقه وتماثله والالتزام به.

- **المساواة والتنوع في التلمذة الصناعية الجيدة:**

- ينبغي للدول الأعضاء أن تتخذ تدابير فعالة لمنع التمييز والعنف والتحرش ضد المتتلمذين.
- ينبغي للدول الأعضاء أن تتخذ تدابير ملائمة لتعزيز المساواة والتوازن بين الجنسين في التلمذة الصناعية والوصول إليها.
- ينبغي للدول الأعضاء أن تتخذ تدابير تعزز الوصول إلى التلمذة الصناعية الجيدة كوسيلة لتسهيل الانتقال الناجح من الاقتصاد غير المنظم إلى الاقتصاد المنظم ومن العمل غير المرن إلى العمل المرن.

- **تعزيز التلمذة الصناعية الجيدة والتعاون الدولي:**

- ينبغي للدول الأعضاء، بالتشاور مع الشركاء الاجتماعيين، أن تتخذ تدابير لتهيئة بيئة مؤاتيه لتعزيز التلمذة الصناعية الجيدة.
- ينبغي للدول الأعضاء أن تعزز ثقافة التعلم المتواصل واكتساب المهارات وتجديدها والارتقاء بها.
- ينبغي للدول الأعضاء أن تتخذ تدابير من أجل تعزيز التعاون الدولي والإقليمي والمحلي وتبادل المعلومات بشأن الممارسات الجيدة في كافة جوانب التلمذة الصناعية الجيدة.
- التعاون على تقديم فرص تعلم موسعة إلى المتتلمذين والاعتراف بالكفاءات المكتسبة أثناء برامج التلمذة الصناعية أو التعلم السابق.
- تعزيز الاعتراف بالمؤهلات المكتسبة بعد استكمال التلمذة الصناعية على المستوى الوطني والإقليمي.
- " تم اعتماد الاستنتاجات الخاصة باللجنة خلال جلسة المؤتمر العامة المُنعقدة يوم 11 يونيو 2022"

ثالثاً: لجنة المناقشة المتكررة الثالثة عن العمالة :

انعقدت اللجنة على مدار أيام عمل المؤتمر وذلك لمناقشة التقرير المُقدم من هيئة مجلس الادارة بشأن التشغيل بعنوان: " الاستجابة للأزمة وتعزيز التنمية الشاملة والمستدامة بجيل جديد من سياسات التشغيل الشاملة" حيث تهدف المناقشة المتكررة الثالثة حول التشغيل الى اعادة النقاش فيما يتعلق بتحقيق الهدف الاستراتيجي للتوظيف الهدف (8) من أهداف أجندة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة 2030، تزامناً مع تغير مشهد عمل سريع التطور يحدد ملامح المستقبل.

➢ **بدأت اللجنة اعمالها بانتخاب هيئة مكتبها على النحو التالي:**

السيد / سيزار جوميز رويلوبا **فريق الحكومات - بنما**	**رئيساً**
السيد / هاري كيريازيس **أصحاب الأعمال -اليونان**	**نائباً**
السيد / بلامين ديميتروف **العمال -بلغاريا**	**نائباً**

النقاط المقترحة للنقاش على جدول أعمال اللجنة:

- تحديات العمالة الرئيسية في مختلف أجزاء العالم والمرتبطة بالتحول الهيكلي والتنويع الاقتصادي وتغير المناخ والتكنولوجيات الجديدة والواقع الديمغرافي.
- أطر سياسات العمالة التي عملت على تعزيز النمو الاقتصادي المطرد والشامل والمستدام والعمالة الكاملة والمنتجة والعمل اللائق والانتقال إلى السمة النظامية والتحول الهيكلي ونمو الانتاجية.
- الاجراءات التي اتخذها المكتب لدعم الهيئات المكونة في المجالات المذكورة.
- دور المكتب في دعم تحسين أطر سياسات العمالة وتعزيز معايير العمل الدولية.

- الدور الذي تضطلع به منظمة العمل الدولية، داخل النظام متعدد الأطراف الأوسع نطاقا تضطلع به في تحديد أهداف سياسة العمالة وتعزيز السياسات من أجل النهوض بالعمالة الكاملة والمنتجة والعمل اللائق للجميع.

➢ **تناولت المداخلات:**

- التحدي الرئيسي الذي يواجه التوظيف والذي يتمثل في التغيرات السريعة في عالم العمل.
- توفير الحماية وظروف العمل المناسبة لبعض الفئات من العمالة ترتبط بصعوبات التنظيم والمراقبة.
- فرض الوباء بعض مظاهر الركود الاقتصادي انعكست لاحقاً على مستويات العاملين.

مداخلات أثناء صياغة الاستنتاجات الأولية عن اللجنة:

- هدفت المداخلات إلى المشاركة في صياغة الاستنتاجات الأولية والتحسين فيها بإدخال المنظور الوطني لإبراز وتعميم التجارب الوطنية في المجالات ذات الصلة بالعمل والتشغيل، والوصول الى التوافق-في نفس الوقت- مع الوضع الدولي.

❖ انتهت اللجنة الى التوافق على الاستنتاجات النهائية والتي تناولت خمس أطر رئيسية، وفيما يلى نعرض أهم الاستنتاجات الصادرة عن اللجنة:

- **السياق والتحديات**

- أفضت التوترات الجيوسياسية، لا سيما النزاعات المسلحة الدائرة، وارتفاع معدل التضخم، واضطراب الأسواق المالية وتزايد عبء الديون، وخلل سلاسل التوريد والإمداد والعالمية، الى تفاقم أوجه انعدام المساواة داخل مجموعات العمال، والمنشآت، والبلدان كذلك فيما بينها.
- تبنى مبادئ توجيهية لسياسات عمالة متسقة وشاملة ومتكاملة في عالم عمل سريع التطور.
- ينبغي أن توجه المبادئ التالية أُطر متسقة وشاملة ومتكاملة لسياسات العمالة مع مُراعاة الظروف القطرية:
- الاستفادة الكاملة من الطبيعة غير القابلة للتجزئة والمترابطة والداعمة للأهداف الاستراتيجية الأربعة للمنظمة (العمالة والحماية الاجتماعية والحوار الاجتماعي والمبادئ والحقوق الأساسية في العمل) عند وضع نهج متكاملة.
- تعزيز الروابط بين النمو الاقتصادي الشامل والعمالة ودخل العمل والانتاجية.

- خلق بيئة مؤاتيه لتطوير المنشآت على نحو مستدام والحفاظ عليها.
- بناء قاعدة بيانات قوية من أجل دعم الحوار الاجتماعي بما في ذلك المفاوضة الجماعية وتطوير السياسات.
- **تعزيز الأطر الشاملة لسياسات العمالة وتكييفها وتنفيذها:**
- ينبغي للدول الأعضاء واستناداً الى مشاورات ثلاثية أن تعزز الأطر المتسقة والشاملة والمتكاملة لسياسات العمالة وأن تعمل على تكييفها وتنفيذها على أن تتضمن حسب مقتضى الحال وفى ضوء الظروف الخاصة بكل بلد العناصر التالية:
- سياسات للاقتصاد الكلى وسياسات صناعية وقطاعية وبيئية وتجارية وسياسات للاستثمار العام والخاص، تكون مؤاتيه للعمالة وتسهل التحول الهيكلي الشامل من أجل استحداث وظائف لائقة بما في ذلك في اقتصاد الرعاية وفى الاقتصاد الرقمي والاقتصاد الدائري والاقتصاد الأخضر وتعزز الانتقال الى الاقتصاد المنظم.
- العمل على دعم دور القطاع العام بصفته صاحب عملاً هاماً ومزوداً للخدمات العامة الجيدة.
- وضع سياسات بشأن التعليم وتنمية المهارات والتعلم المتواصل تستجيب لاحتياجات سوق العمل وتستبقها وتعالج الثغرات القائمة في المهارات مع توفير ما يكفي من الاستثمار العام والخاص حسب مقتضى الحال في التعليم والتدريب بما في ذلك التلمذة الصناعية.
- موائمة أكبر مع سياسات الحماية الاجتماعية دعماً للعمال أثناء فترات التعطل وخلال عمليات الانتقال في مختلف مراحل حياتهم.
- ينبغي تنفيذ الأطر الشاملة لسياسات العمالة من خلال السياسات الوطنية للعمالة وإدماجها في خطط التنمية الوطنية الأوسع نطاقاً وفى سائر الاستراتيجية من خلال الرصد والتقييم القائمين على البيانات.
- **الحوار الاجتماعي :**
- يسهم الحوار الاجتماعي بما في ذلك المفاوضة الجماعية والتعاون الثلاثي فى استحداث وظائف لائقة وضمان حصة عادلة من مكاسب الإنتاجية والنحو الاقتصادية وتوزيع أكثر إنصافاً للدخل وفى حالة سلاسل التوريد والإمداد العالمية.
- توزيع منصف للمكاسب عند تحقيق قيمة مضافة.

- **نشاط مكتب العمل الدولي:**

- ينبغي أن يساعد مكتب العمل الدولي الدول الأعضاء عند طلبها فى تعزيز السياسات والاستراتيجيات والبرامج وصياغتها وتنفيذها ورصدها وتقييمها تمشياً مع أطر متسقة وشاملة ومتكاملة لسياسات العمالة على النحو المشار إليه أعلاه وينبغي أن تكون أنشطة المكتب موجهة وقابلة للقياس وأن يجرى تقييمها بدقة وينبغي أن يعزز المكتب نشاطه في المجالات التالية:
- تعزيز سياسات الاقتصاد الكُلى والسياسات القطاعية المتسقة من أجل تحقيق انتعاش متمحور حول الإنسان واستحداث الوظائف بما في ذلك في الاقتصاد الأخضر والاقتصاد الدائري والاقتصاد الرقمي واقتصاد الرعاية.
- إرساء بيئة مؤاتيه من أجل منشآت أكثر استدامة وإنتاجية.
- تحسين حماية العمال وضمان نوعية العمالة ومعالجة أوجه انعدام المساواة.
- الإجراءات المرتبطة بالمعايير.
- تحسين دعم التنفيذ عن طريق تقديم مساعدة تقنية أكثر تجاوباً وتنمية المعارف وإرساء الشراكات.
- تحسين اتساق السياسات وأنشطة استثارة الوعي على المستوى العالمي.
- " تم اعتماد الاستنتاجات الخاصة باللجنة خلال جلسة المؤتمر العامة المُنعقدة يوم 11 يونيو 2022"

<u>رابعاً: لجنة المناقشة العامة: العمل اللائق والاقتصاد الاجتماعي والتضامني:</u>

اتخذ مجلس إدارة منظمة العمل الدولية في دورته (341) قراراً بأن يتضمن جدول أعمال الدورة "110" لمؤتمر العمل الدولي بنداً يتعلق **"بالعمل اللائق والاقتصاد الاجتماعي والتضامني من اجل المناقشة الأولى"**، واستهلت اللجنة اعمالها بانتخاب هيئة المكتب والتي جرت على النحو التالي:

السيد السفير / لي أدم **الحكومات -أمريكا**	**رئيساً**
السيدة / موبونو آلين **أصحاب الأعمال -الباربادوس**	**نائباً**
السيدة / مورو تونى **العمال - الكاميرون**	**نائباً**

ولقد تمحورت المناقشات خلال أعمال اللجنة حول اربعة نقاط رئيسية:

- تمشياً مع معايير العمل الدولية، ما هو التعريف العالمي الواجب اعتماده للاقتصاد الاجتماعي والتضامني، مع مراعاة ما ينطوي عليه من قيم ومبادئ وأشكال تنظيمية؟
- ما هي التحديات والفرص الرئيسية التي يطرحها الاقتصاد الاجتماعي والتضامني من أجل الدفع قدماً بالعمل اللائق والتنمية المستدامة والمساهمة في النمو الاقتصادي المستدام وبناء اقتصادات ومجتمعات أكثر شمولاً واستدامة؟ وكيف يمكن لمثل هذا الاقتصاد أن يسهم على نحو أكبر في العمل اللائق والعمالة الكاملة والمنتجة والمختارة بحرية وأن يُحسن مستويات المعيشة للجميع؟
- مع مراعاة تاريخ الاقتصاد الاجتماعي والتضامني وطبيعته، ما هو الدور الذي ينبغي للحكومات والشركاء الاجتماعيين الاضطلاع به لتعزيز مساهمة هذا الاقتصاد في تحقيق انتعاش متمحور حول الإنسان، يكون شاملاً ومستداماً وقادراً على الصمود؟
- استناداً إلى خبرة المكتب التي ترقى إلى قرن من الزمن في دعم الهيئات المكونة لمنظمة العمل الدولية بالشراكة مع الجهات الفاعلة في الاقتصاد الاجتماعي والتضامني، ما هي الإجراءات والتدابير ذات الأولوية الواجب على المكتب اتخاذها لتعزيز الاقتصاد الاجتماعي والتضامني من أجل مستقبل عمل متمحور حول الإنسان؟

➢ **انتهت اللجنة الى وضع العديد من الاستنتاجات أهمها ما يلى:**

- ركزت الاستنتاجات على خمس محاور (مقدمة عن العمل اللائق والاقتصاد الاجتماعي والتضامني – وضع تعريف عالمي للاقتصاد الاجتماعي والتضامني - المبادئ التوجيهية

لمواجهة التحديات واغتنام الفرص- دور الحكومات والشركاء الاجتماعيين - دور مكتب العمل الدولي)، وذلك على النحو التالي:

- **تعريف الاقتصاد الاجتماعي والتضامني:**

- يشمل الاقتصاد الاجتماعي والتضامني المنشآت والمنظمات والكيانات الأخرى التي تضطلع بأنشطة اقتصادية واجتماعية وبيئية خدمةً للمصلحة الجماعية أو العامة، استناداً إلى مبادئ التعاون الطوعي والمعونة المتبادلة والإدارة الديمقراطية أو التشاركية والاستقلال الذاتي والاستقلالية وإيلاء الأولوية للناس والغرض الاجتماعي على رأس المال في توزيع الفوائض و/أو الأرباح واستخدامها، فضلاً عن الأصول. وكيانات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني تنشد الجدوى والاستدامة على المدى الطويل وتتطلع إلى الانتقال من الاقتصاد غير المنظم إلى الاقتصاد المنظم. وهي تَنشُد أيضاً في كافة قطاعات الاقتصاد وتضع موضع التنفيذ مجموعة من القيم المتأصلة في سير عملها والمتوافقة مع رعاية الناس والكوكب والمتمشية مع المساواة والإنصاف والتكافل والإدارة الذاتية والشفافية والمساءلة وتحقيق العمل اللائق وضمان - سبل العيش. وقد يشمل الاقتصاد الاجتماعي والتضامني بحسب الظروف الوطنية التعاونيات والجمعيات والتعاضديات والمؤسسات والمنشآت الاجتماعية وجماعات المساعدة الذاتية وغيرها من الكيانات العاملة وفقا لمبادئ الاقتصاد الاجتماعي والتضامني وقيمه.

- **المبادئ التوجيهية لمواجهة التحديات واغتنام الفرص:**

طبقاً لهذه المبادئ ينبغي على الدول الأعضاء اغتناما منها للفرص الرامية إلى تعزيز العمل اللائق والاقتصاد الاجتماعي والتضامني من أجل مستقبل عمل متمحور حول الإنسان، ومع مراعاة الظروف الوطنية أن تقوم بما يلي:

- تنظر في مساهمة الاقتصاد الاجتماعي والتضامني في العمل اللائق والاقتصادات الشاملة والمستدامة والعدالة الاجتماعية والتنمية المستدامة وتحسين مستويات المعيشة للجميع.
- تعترف بالدور الذي يمكن أن تؤديه كيانات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني كواحدة من الجهات الفاعلة التي يمكن أن تسهم في المعنى المعطى للعمل في وقت يطمح فيه الناس إلى العمل اللائق والمجدي للناس وللكوكب.
- تحترم وتعزز وتحقق المبادئ والحقوق الأساسية في العمل وحقوق الإنسان الأخرى ومعايير العمل الدولية ذات الصلة.

- تثمّن ترسيخ مكانة الاقتصاد الاجتماعي والتضامني محلياً ومساهمته في الحلول المتجذرة والابتكارية لتوفير فرص العمل اللائق وتلبية احتياجات المجموعات المحرومة والأشخاص في أوضاع استضعاف، لا سيما النساء، بما في ذلك في المناطق الريفية، تطوّر نهجا شاملاً ومتكاملاً ومراعيا لقضايا الجنسين.
- تسهيل الانتقال من الاقتصاد غير المنظم إلى الاقتصاد المنظم وتحقيق العمل اللائق وإرساء نُظم الحماية الاجتماعية العالمية والكافية والشاملة والمستدامة، وأن تنظر في مساهمة المنشآت المستدامة في العمل اللائق.
- تعترف بمساهمة الاقتصاد الاجتماعي والتضامني في تحقيق الانتقال الرقمي العادل وتدعمها.
- **ينبغي للدول الأعضاء أن تنظر أيضا في التحديات الجمة الماثلة أمامها، وهي:**
- الصعوبات التي تواجهها كيانات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني، بالإضافة إلى الصعوبات التي تتقاسمها مع المنشآت المتوسطة والصغيرة وبالغة الصغر، بما في ذلك بيئة غير مؤاتيه لكيانات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني، من قبيل غياب المشاركة المناسبة والسياسات التي تفاقم السمة غير المنظمة والفقر والمديونية وعدم اليقين القانوني وضعف سيادة القانون وعدم ملاءمة الحصول على التمويل والممارسات التنافسية والتجارية غير العادلة وغيرها من أوجه القصور في الظروف المهيّئة لبيئة محفزة.
- تسهيل وتحسين حصول كيانات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني على الخدمات المالية.
- تعزيز مساهمة كيانات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني والمنشآت المستدامة في الانتقال العادل نحو اقتصادات ومجتمعات مستدامة بيئياً للجميع وتعزيز أنماط الاستهلاك والإنتاج المستدامة، مع مراعاة التحديات لا سيما تغير المناخ.
- التسليم بدور الاقتصاد الاجتماعي والتضامني ودعمه في تعزيز الإنتاجية.
- ضمان استفادة الكيانات والعمال في الاقتصاد الاجتماعي والتضامني من الحرية النقابية والحق في المفاوضة الجماعية لتمكين الحوار الاجتماعي.
- ضرورة دعم إمكانات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني لبناء الإدماج الاجتماعي، لا سيما فيما يتعلق بالنساء والشباب والمجموعات المحرومة، مثل العاطلين عن العمل والأشخاص ذوي الإعاقة والعمال المهاجرين والشعوب الأصلية.

- أهمية مكافحة كيانات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني الزائفة والتفافها على قوانين العمل وسائر التشريعات في انتهاك لحقوق العمال.

- **دور الحكومات والشركاء الاجتماعيين:**

- تلتزم الدول الأعضاء باحترام وتعزيز وإعمال المبادئ والحقوق الأساسية في العمل وحقوق الإنسان الأخرى ومعايير العمل الدولية ذات الصلة، بما في ذلك في جميع كيانات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني على اختلاف أنواعها، كما ينبغي للحكومات بدعم من مكتب العمل الدولي أن تقوم بما يلي:

- إرساء بيئة مُحفزة تتلاءم مع طبيعة الاقتصاد الاجتماعي والتضامني وطابعه المتنوع من أجل تعزيز العمل اللائق وتسخير كافة إمكانيات كيانات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني والمساهمة في التنمية المستدامة والمنشآت المستدامة، تمشيا مع معايير العمل الدولية.

- ضمان تكافؤ الفرص من خلال معاملة كيانات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني بما يتماشى مع القوانين والممارسات الوطنية، وإدماج الاقتصاد الاجتماعي والتضامني في استراتيجيات التنمية والانتعاش والعمالة على الصعيد الوطني من أجل دعم السياسات المواتية للعمالة وسياسات الاقتصاد الكلي والسياسات الضريبية والصناعية والاجتماعية والبيئية وغيرها من السياسات، من أجل تعزيز الانتقالات الرقمية والبيئية العادلة والحد من أوجه انعدام المساواة.

- الاعتراف بدور الاقتصاد الاجتماعي والتضامني في الانتقال من الاقتصاد غير المنظم إلى الاقتصاد المنظم، وزيادة إسهام الاقتصاد الاجتماعي والتضامني في العمل اللائق في سلاسل التوريد والإمداد الوطنية والعالمية.

- تمشياً مع التوصية رقم 193، طرح تدابير داعمة من أجل تمكين وصولها إلى المعلومات والتمويل والأسواق والتكنولوجيا والبنية التحتية والمشتريات العامة جيدة التنظيم والمسؤولة اجتماعي لا سيما لصالح المجموعات المحرومة والأشخاص في أوضاع استضعاف.

- وضع آلية من أجل التعاون بين الوزارات وتنسيق السياسات المتعلقة بالاقتصاد الاجتماعي والتضامني ضمن الهيكليات الوطنية وفيما بينها.

- تعزيز تفتيش العمل وتقوية التعاون بين هيئات تفتيش العمل والشركاء الاجتماعيين وممثلي الاقتصاد الاجتماعي والتضامني بغية منع وتثبيط ومعاقبة كيانات الاقتصاد الاجتماعي

والتضامني الزائفة والممارسات غير القانونية وانتهاك الحقوق، وبالتالي حماية العمال والحفاظ على الاستقلالية الذاتية لكيانات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني واستقلاليتها.

- إدماج الاقتصاد الاجتماعي والتضامني في التعليم العام على كافة المستويات والاستثمار في تعليم وتدريب العمال والكيانات في الاقتصاد الاجتماعي والتضامني، بما في ذلك على الإلمام بالأمور المالية، من أجل تحسين كفاءتهم وقدرتهم على الصمود.
- تحسين الإحصاءات المتعلقة بالاقتصاد الاجتماعي والتضامني.
- كما ينبغي للشركاء الاجتماعيين الانخراط في حوار اجتماعي متخذين موقفاً تعاونياً واستباقياً إزاء الاقتصاد الاجتماعي والتضامني، وحث الحكومات والشركاء الاجتماعيين الالتزام بتعزيز نُظم الحماية الاجتماعية الشاملة والملائمة والمتكاملة والمستدامة؛ الحصول على التعلم المتواصل والتدريب؛ إرساء بيئة عمل آمنة وصحية باعتبارها حقا أساسيا إرساء بيئة خالية من العنف والتحرش.
- **دور مكتب العمل الدولي:**
- استنادا إلى الولاية الدستورية لمنظمة العمل الدولية، ووفقا لإعلان المئوية ينبغي للمكتب أن يعزز إنشاء كيانات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني القوية والقادرة على الصمود وتنميتها، مراعيا في الوقت نفسه الوقائع والاحتياجات المتنوعة لدى الدول الأعضاء، بما في ذلك التفاوت في درجات تنمية الاقتصاد الاجتماعي والتضامني ومعايير العمل الدولية المعنية.
- وينبغي للإجراءات التي يتخذها المكتب، مع الشركاء المعنيين، من أجل تعزيز الاقتصاد الاجتماعي والتضامني بغية تحقيق مستقبل متمحور حول الإنسان للعمل اللائق، أن تركّز على توفير المشورة القانونية والسياسية والتوعية وتوليد المعارف وتقاسم الممارسات الجيدة ونشرها والتدريب والتعليم وبناء القدرات والتعاون الإنمائي.
- وفي نهاية الاستنتاجات تم إضافة ملحق بقائمة غير حصرية لصكوك منظمة العمل الدولية والأمم المتحدة ذات الصلة بالعمل اللائق والاقتصاد الاجتماعي والتضامني.
- " تم اعتماد الاستنتاجات الخاصة باللجنة خلال جلسة المؤتمر العامة المُنعقدة يوم 10 يونيو 2022"

خامساً: لجنة الشئون العامة المعنية بتعديل اعلان منظمة العمل الدولية لسنة 1998 بشأن الاتفاقيات الاساسية فى العمل:

استهلت لجنة الشؤون العامة جلساتها بانتخاب أعضاء هيئة مكتبها ومقررها كما يلى :

السفير / سلمون ايهيث الحكومات - الكاميرون	**رئيساً**
السيدة/ ريناتا هورنونغ داروس أصحاب العمل - المانيا	**نائباً**
السيدة/ كاتلين باسكيى العمال - هولندا	**نائباً**
السيد/ أموس هوسيا كوجي الحكومات - نيجيريا	**مقرراً**

اعتمدت اللجنة برنامج عملها والذي تضمن ما يلى:

- **اقرار التعديلات على اتفاقية العمل البحري 2006 والتي تم طرحها خلال اجتماع اللجنة الثلاثية المختصة والذى عقد فى مايو2022.**

بُناءً على قرار المؤتمر في جلسته الافتتاحية، أُحيلت التعديلات التي طرحتها اللجنة الثلاثية الخاصة في اجتماعها الرابع الذي عقد في جنيف في مايو 2022 على اتفاقية العمل البحري 2006 إلى لجنة الشؤون العامة للنظر ورفعها إلى الجلسة العامة للموافقة عليها. وتركزت تلك التعديلات حول (التعيين والتوظيف - الاعادة الى الوطن – أماكن الاقامة وتسهيلات الترفيه – الوصول الى مرافق الرعاية على البر – الغذاء وتقديم الوجبات – الرعاية الطبية على متن السفن وعلى البر – حماية الصحة والسلامة والوقاية من الحوادث).

وقد أشارت نائبة رئيس اللجنة عن مجموعة العمال الى أهمية اقرار تلك التعديلات حيث ان البحارة قد عملوا في الخطوط الأمامية وكان لهم دور رئيسي في سلاسل التوريد والإمداد العالمية، وقد تأثروا بالجائحة والقيود الناشئة حيث لم يسمح لهم بالعودة إلى أوطانهم حتى بعد انتهاء آجال عقودهم وكان اتصالهم بالأنترنت رديئاً، مما أثر على صحتهم الذهنية، وذكرت نائبة

الرئيس عن أصحاب الأعمال أن التعديلات قد تم اعتمادها من الغالبية العظمى في اللجنة الثلاثية خاصة ملاك السفن.

لذلك ، فقد أقرت اللجنة التعديلات المطروحة وأحالتها الى الجلسة العامة حيث تم التصويت عليها، وقد صوت الوفد بالموافقة على التعديلات المشار إليها . وتم اعتمادها في الجلسة العامة التي عقدت يوم الاثنين 6 يونيو 2022.

- **إدراج ظروف عمل آمنة وصحية في إطار منظمة العمل الدولية بشأن المبادئ والحقوق الأساسية فى العمل من خلال تعديل إعلان منظمة العمل الدولية بشأن المبادئ والحقوق الأساسية في العمل 1998.**

عرض على المؤتمر في عام 2019، وثيقة ختامية تتضمن أهمية الاعتراف بالسلامة والصحة المهنية كمبدأ وحق أساسي في العمل، حيث طلب المؤتمر من مجلس الادارة أن ينظر في مقترحات إدراج ظروف عمل آمنة وصحية في إطار منظمة العمل الدولية للمبادئ والحقوق الأساسية في العمل. ولذلك، عقد مجلس الادارة أربع مناقشات خلال الفترة من نوفمبر 2019 وحتى مارس 2022 لاستعراض ومناقشة كافة الخيارات وتحديد الوسيلة المناسبة للمضي قُدماً في هذا الشأن. وانتهت هذه المناقشات إلى إداري المبدأ المشار إليه من خلال تعديل الفقرة (2) من إعلان منظمة العمل الدولية بشأن المبادئ والحقوق الأساسية في العمل لعام 1998، ووافق على إصدار وثيقة ختامية في الدورة 110 في هذا الشأن.

وأحال المؤتمر البند الى لجنة الشؤون العامة لمناقشة مشروع قرار بشأن إدراج السلامة والصحة المهنيتين في إطار منظمة العمل الدولية بشأن المبادئ والحقوق الأساسية فى العمل، وقد تمحورت النقاشات حول ثلاث نقاط رئيسية تتضمن ما يلى :

- اختيار المصطلحات الخاصة بالمبدأ الأساسي الجديد (ظروف عمل آمنة وصحية / بيئة عمل آمنة وصحية)
- اختيار صكوك السلامة والصحة المهنيتين الواجب اعتبارها أساسية في مفهوم إعلان منظمة العمل الدولية بشأن المبادئ والحقوق الاساسية في العمل.
- إدراج بند وقائي يضمن عدم تدخل المبدأ الأساسي الجديد في الاتفاقيات التجارية القائمة بدون موافقة الدول الأطراف فيها.

وقد تمت مناقشة النقاط الثلاثة سالفة الذكر خلال اجتماعات المجموعة الافريقية حيث تم الاتفاق على أهمية إدراج السلامة والصحة المهنية كمبدأ أساسي، واختيار اتفاقية الإطار الترويجي للسلامة والصحة المهنيتين رقم 187 لعام 2006 واتفاقية السلامة والصحة المهنيتين رقم 155 لعام 1981 كاتفاقيتين أساسيتين وتأييد إدراج البند الوقائي الخاص بعدم تأثير الإعلان المعدل على اتفاقيات التجارة المُبرمة.

➢ **وتناولت بعض المداخلات:**

- أن إدراج مبدأ السلامة والصحة المهنيتين كمبدأ أساسي في إطار منظمة العمل الدولية للمبادئ والحقوق الاساسية في العمل صار أمراً حتمياً خاصة في ظل جائحة كورونا وأنه يعد أهم السبل نحو تحقيق العمل اللائق.
- دعم اختيار الاتفاقيتين: اتفاقية الإطار الترويجي للسلامة والصحة المهنيتين رقم 187 لعام 2006 واتفاقية السلامة والصحة المهنيتين رقم 155 لعام 1981 كاتفاقيتين أساسيتين.
- حث الدول الأعضاء على أهمية الالتزام بالأحكام الواردة في هاتين الاتفاقيين والنهوض باشتراطات السلامة والصحة المهنية.
- دعم إدراج البند الوقائي في مشروع الإعلان لضمان عدم تأثر اتفاقيات التجارة المبرمة بالقرار المشار إليه.

➢ **وانتهت اللجنة إلى ما يلي:**

- تعديل الفقرة 2 من إعلان منظمة العمل الدولية بشأن المبادئ والحقوق الأساسية في العمل لتتضمن (هـ) بيئة عمل آمنة وصحية وإجراء التعديلات الناتجة عن ذلك على مرفق إعلان منظمة العمل الدولية بشأن المبادئ والحقوق الأساسية في العمل وإعلان منظمة العمل الدولية بشأن العدالة الاجتماعية من أجل عولمة عادلة وعلى الميثاق العالمي لفرص العمل.
- أن اتفاقية السلامة والصحة المهنيتين رقم 155 لعام 1981 واتفاقية الإطار الترويجي للسلامة والصحة المهنيتين رقم 187 لعام 2006 تعتبران اتفاقيتين اساسيتين في مفهوم إطار منظمة العمل الدولية بشأن المبادئ والحقوق الأساسية في العمل لعام 1998 بصيغته المعدلة لعام 2022.
- انه لا يوجد في القرار الصادر ما يمكن تفسيره بأنه يؤثر بأي صورة على حقوق والتزامات أي دولة عضو، الناشئة عن الاتفاقيات التجارية والاستثمارية المبرمة بين الدول.

وانتهت اللجنة الى اعتماد قرار بشأن بيئة عمل آمنة وصحية في إطار منظمة العمل الدولية بشأن المبادئ والحقوق الاساسية في العمل، والذي تم عرضه على الجلسة العامة التي عُقدت يوم الجمعة الموافق 10 يونيو 2022 حيث قامت باعتماده.

سادساً: لجنة البرنامج والميزانية:

- **بدأت أعمال اللجنة بانتخاب هيئة المكتب على النحو التالي:**

السيد / دافنشي سوفانا - ايطاليا	رئيساً
السيد / شابنجو استونيا	نائباً

كما حضر كل من السيد/ ماتيهى والسيد/ ديمتروف الاجتماع كمراقبين عن مجموعتي أصحاب العمل والعمال في الهيئة الحاكمة.

- **وبمناقشة البنود المُدرجة على أعمال هذه اللجنة، خلصت اللجنة الى تقديم العديد من القرارات للمؤتمر لاعتمادها وأهمها كالتالي:**

- قرار يخص اعتماد البرنامج والميزانية لعامي 2022 - 2023 وإعادة تخصيص ميزانية الدخل بين الدول الأعضاء.
- قراراً بخصوص إطار تقييم مساهمة الدول الأعضاء في ميزانية2023، والمساهمات التي تم تحصيلها من الدول الاعضاء عن عام 2022، فقد نتج عن تعديل تحركات سعر الصرف فائض في الميزانية وتم توزيعها على الدول الاعضاء بحسب نسبة مساهمتها وسوف يتم خصم هذا المبلغ من قيمة اشتراكات الدول الاعضاء لعام 2022.
- كما تم مناقشة مسألة تشكيل المحكمة الإدارية لمنظمة العمل الدولية وتجديد تعيين السيد/ باتريك فريدمان (فرنسا) قاضياً للمحكمة لمدة سبع سنوات أخرى غير قابلة للتجديد وفقًا

للمادة الثالثة من النظام الأساسي للمحكمة الإدارية لمنظمة العمل الدولية، بصيغته المعدلة في 17 يونيو 2021، والتدابير الانتقالية المعتمدة لتنفيذه.

- وتم تعيين لجنة المعاشات التقاعدية للموظفين لفترة ثلاث سنوات مقبلة حتى (8 أكتوبر 2025) .

وختاماً قد تم اعتماد تقرير اللجنة المالية خلال أعمال الجلسة العامة.

اجتماعات عقدت على هامش اعمال المؤتمر:

تم عقد بعض الاجتماعات والمنتديات الهامة على هامش اعمال الدور (110) لمؤتمر العمل الدولي وكان من أهمها ما يلي:

أولاً: الدورة (48) لمجلس إدارة المركز الأفريقي الإقليمي للإدارة العمالية (أرلاك):

تم عقد الاجتماع الوزاري للمجلس التنفيذي للمركز الإقليمي الإفريقي لإدارة العمل (أرلاك) وذلك على هامش أعمال الدورة (110) لمؤتمر العمل الدولي، برئاسة السيد بول مافيا وزير الخدمات العامة والعمل بدولة زيمبابوي والسيدة / فيرا إزاك ممثلة عن منظمة العمل الدولية.

بدأ الاجتماع بكلمة السيدة / فيرا إزاك والتي أعربت عن سعادتها بشأن عقد المؤتمر هذا العام بعد جائحة كورونا، كما أكدت على أهمية الموضوعات المطروحة على أجندة أعمال الدورة (110) لمؤتمر العمل الدولي وعلى رأسها التلمذة الصناعية كمناقشة أولى، ومناقشة متكررة بشأن الهدف الإستراتيجي للتشغيل في إطار متابعة إعلان منظمة العمل الدولية بشأن العدالة الاجتماعية، ومناقشة عامة حول العمل اللائق والاقتصاد الاجتماعي والتضامني، وأثنت على إدراج مبدأ السلامة والصحة المهنية كأحد المبادئ الأساسية الخاصة بمنظمة العمل الدولية والتي ستضع التزام على الدول بتقديم تقارير عن ما تقوم به في هذا الشأن .

وكذلك تطرقت للحديث عن المؤتمر العالمي الخامس حول القضاء على عمل الأطفال والذي عقد خلال الفترة من 15 – 20 مايو 2022 في جنوب أفريقيا وقد شارك في أعماله نحو 115 وفد ثلاثي وضم 270 متحدثاً، هذا وقد نتج عنه وثيقة دربان التي تؤكد على ضرورة اتخاذ الإجراءات اللازمة نحو القضاء على عمل الأطفال.

وأيضاً أكدت على دور المركز الإقليمي لإدارة العمل (الأرلاك) وحثت على ضرورة استمراره في أداء دوره فيما يتعلق ببناء القدرات وخاصة حول الموضوعات المتعلقة بالعمل ولاسيما عمل الأطفال، وتمكين المرأة ومشاركتها في سوق العمل، تعزيز نظم الحماية الاجتماعية وكذلك تعزيز الانتقال من الاقتصاد غير المنظم إلى الاقتصاد المنظم.

ثم تناول الكلمة السيد / بول مافيا والذي أشار إلى أن الموضوعات المطروحة على أجندة المؤتمر هذا العام ترتبط ارتباطاً وثيقاً بما يقوم به مركز الأرلاك، كما أكد على أهمية البرامج التدريبية التي يقدمها المركز لمواكبة التغيرات في سوق العمل بالإضافة إلى أنه أشار إلى أن موضوع العمل اللائق والاقتصاد الاجتماعي والتضامني والذي تمت مناقشته بشكل موسع في اجتماع بتسوانا فبراير 2022 حيث ساهمت هذه المناقشات في إثراء النقاش الذي دار خلال أعمال لجنة العمل اللائق هذا العام.

➢ **ناقش الاجتماع العديد من الموضوعات أهمها ما يلي: -**

- نتائج الاجتماع الأخير الذي عقد في بتسوانا فبراير 2022
- المساهمات الخاصة بالدول الأعضاء في المركز، وكذلك ميزانية المركز للعام المالي 2023
- الدورات والبرامج التدريبية التي من المقرر عقدها خلال عام 2022 وذلك بهدف بناء قدرات المسئولين عن قضايا العمل بالدول الأعضاء وإعادة الهيكلة الخاصة بالمركز
- وفي ختام الاجتماع تم عرض اقتراح باستضافة جمهورية مصر العربية للدورة القادمة للارلاك ومن جانبه افاد الوفد المصري بانه سوف يتم دراسة الموضوع وعرضه على السلطة المختصة.

ثانياً: قمة دول عدم الانحياز:

عقد اجتماع وزراء عمل مجموعة عدم الانحياز في 30 مايو 2022 وذلك بصورة افتراضية برئاسة وزير العمل لجمهورية أذربيجان الرئيس الحالي للمجموعة والذي أكد في بيانه على أهمية دور حركة عدم الانحياز باعتبارها من أكبر المحافل السياسية كما استعرض التحديات الاقتصادية والاجتماعية التي فرضتها الجائحة على جميع الدول بغض النظر عن درجة تقدمها وما أدت إليه من خسارة ملايين من الوظائف وزيادة عدم المساواة.

أكد المدير العام لمنظمة العمل الدولية على أهمية تضافر الجهود لتعزيز العمل متعدد الأطراف، وأشار الى النداء العالمي للتعافي الشامل والمستدام الذي أطلقته المنظمة في يونيو 2021 باعتباره خطوة هامة لدعم الجهود الدولية للتعافي كما تطرق بشكل خاص لمسألة تضمين السلامة والصحة المهنية في اتفاقيات العمل الأساسية.

وأكد في نهاية كلمته أن اجتماع اليوم سيكون الأخير له كمدير عام مع دول الحركة، موجهاً الشكر لجميع دول الحركة، وخاصة تلك التي ترأست الحركة خلال فترة ولايته.

تضمنت البيانات الوطنية الاهتمام الذي توليه لحركة عدم الانحياز باعتبارها من مؤسسيها بالإضافة الى دورها المحوري في تعزيز التعاون بين الدول النامية.

كما أشار البيان الى التداعيات الاقتصادية والاجتماعية للأزمات الحالية وتأثيرها على كافة مناحي الحياة، وخاصة تلك الناتجة عن الجائحة مؤكداً على أهمية تعزيز التعاون الدولي المبنى على مبادئ الوحدة والتضامن وتقاسم المسؤولية لتعزيز قدرة النظام الدولي على الاستجابة للأزمات المستقبلية.

ثالثاً: قمة عالم العمل:

عُقدت فعالية قمة عالم العمل، وذلك يوم 10 يونيو 2022 حيثُ تمت مناقشة الإجراءات العاجلة التي يمكن أن تتخذها منظمة العمل الدولية والدول الأعضاء فيها لمعالجة العواقب العمالية والاجتماعية للأزمات المتعددة في العالم من خلال نهجاً متمحور حول الإنسان من أجل السلام والمرونة والتنمية الشاملة، مع التركيز بشكل خاص على الفئات الأكثر ضعفاً، حيث دارت فاعليات تلك القمة من خلال ثلاث محاور رئيسية:

- **حلقة نقاشية بين كل من نائب رئيس الوزراء ووزير الاقتصاد والتوظيف ببلجيكا، ووزير العمل والتوظيف بالهند، ونائبة الأمين العام بمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، ورئيسة قسم الأبحاث بمركز البحوث للاجئين بكينيا، ورئيسة الاتحاد العام للمؤسسات بالجزائر، والأمين العام لاتحادات النقابات العمالية الصومالية.**
- بيانات ألقاها رئيسا جمهورية سيشيل وجمهورية هندوراس.

- محادثة بين المدير العام لمنظمة العمل الدولية، غاي رايدر، والسيدة /رئيس مجموعة العمال في المؤتمر والسيد/ داني مكوي الرئيس التنفيذي، اتحاد الأعمال وأصحاب العمل الأيرلندي، وتمثلت أهم محاور النقاش فيما يلي:
- في ظل الأزمات الجارية، لابد من الوصول لنهج متمحور حول الانسان، والحث على تنمية رأس المال الطبيعي (البشري) والاستفادة من التكنولوجيا والآليات المتطورة.
- ضرورة مساعدة الأفراد في الحصول على الأجر المناسب والعمل اللائق وتوفير الكرامة لهم جميعاً، ومنحهم الحرية النقابية وتوفير الحماية الاجتماعية لهم في بيئة العمل.
- فرض الضرائب على الشركات متعددة الجنسيات وتحقيق الانصاف الضريبي.

اختتمت القمة أعمالها بملاحظات موجزة من المدير العام، تقدم من خلالها رسائل جاهزة لمنظمة العمل الدولية لتعزيز دورها وتحقيق أقصى قدر من اتساق السياسات والنهج المتكاملة التي تركز على الإنسان من أجل تعزيز العمل اللائق باعتباره حجر الزاوية للسلام والقدرة على الصمود، مع جعل وجهات نظر منظمة العمل الدولية ومقارباتها في قلب الجهود العالمية للتصدي للأزمات، وإعادة التأكيد على أهمية الهيكل الثلاثي والحوار الاجتماعي في تطوير وتنفيذ إجراءات الاستجابة، والعمل على زيادة العمل بإعلان المئوية لمنظمة العمل الدولية والنداء العالمي للعمل للوصول لتدخلات وشراكات ملموسة، مع إعادة التأكيد على دور معايير العمل الدولية كأدوات توفر إرشادات ثلاثية متفق عليها بشأن التعافي والتحول الهيكلي الشامل وعمليات التنمية المستدامة.

رابعاً: القضاء على عمالة الأطفال:

عُقد الاحتفال باليوم العالمي لمكافحة عمل الأطفال على هامش أعمال الدورة (110) لمؤتمر العمل الدولي بالتعاون بين كل من منظمة العمل الدولية ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، وبدعم من التحالف، والشراكة العالمية للحماية الاجتماعية الشاملة، وقد كانت هذه الفعالية بمثابة مناقشة رفيعة المستوى ركزت هذا العام على الإجراءات المُتخذة لتوفير الحماية الاجتماعية الشاملة لمكافحة عمل الأطفال، الأمر الذي يُعتبر اعترافاً من دول العالم أجمع بما تُشكله هذه الظاهرة من خطورة بالغة.

هذا، وقد استهدفت هذه المناقشات التركيز على تقرير منظمة العمل الدولية واليونيسيف حول الحماية الاجتماعية وعمالة الاطفال، الذي صدر في المؤتمر العالمي الخامس حول عمالة الأطفال الذي عقد في جنوب أفريقيا (مايو 2022).

ولقد أشار التقرير إلى أن غالبية الدراسات حول الروابط بين الحماية الاجتماعية وعمالة الأطفال قد ساهمت في الحد من عمالة الأطفال، حيث أشارت التقديرات إلى أن حوالي 160 مليون طفلاً يعملون في عمالة الاطفال، نصفهم في يعملون في أعمال ذات خطورة عليهم، وقد أشار السيد المدير العام لمنظمة العمل الدولية أن هذا التقرير يحمل ثلاث رسائل هم كالتالي:

- **الرسالة الأولى:**

إن الحماية الاجتماعية هي وطيدة الصلة ولها دور كبير في التسريع للقضاء على عمالة الاطفال، وتقديم المساعدة المباشرة للأسر الفقيرة ومساعدة الاطفال للالتحاق بالمدارس.

- **الرسالة الثانية:**

إن الخيارات السياسية لها أهميتها حيثُ أنه ليس هناك وصفة واحدة تناسب الجميع.

- **الرسالة الثالثة:**

فاعلية أو عدم فاعلية التحويلات النقدية طبقاً لطرق توجيهها ، والعمل على توجيهها لفترة زمنية طويلة وتقديمها بصورة متراكمة.

وكذلك تم تسليط الضوء خلال هذا التقرير على أنواع الحماية الاجتماعية الأكثر فعالية، ودور كل من منظمات المجتمع المدني ودور الشركاء الاجتماعيين في وضع وتنفيذ السياسات التي تهدف للقضاء على عمل الأطفال.

وفي نهاية الحلقة النقاشية قامت المدير التنفيذية باليونيسيف بتوضيح موقف اليونيسيف من عمالة الاطفال، وشددت على أهمية الاستثمار في القضاء على عمالة الاطفال، وأكدت على دور الضمان الاجتماعي في دعم الاطفال والأسر للمساعدة في إبقاء الاطفال في المدارس، وسد الفجوة التمويلية.